

# أخاف من الفضيحة

تقرير حقوقي يوثق انتهاك العنف الجنسي  
المرتكب ضد الأطفال خلال النزاع في اليمن  
للفترة من أبريل 2022م - ديسمبر 2023م



# أخاف من الفضيحة

عنوان التقرير مقتبس من شهادة أحد الناجين،  
حين سُئل لماذا لم تخبر أمك بما حدث لك؟  
قال: «لأنني أخاف منها وأخاف من الفضيحة»  
هذا عنوان بالغ التكثيف للوصم الذي يشعر به  
الضحايا ويمنعهم من الإبلاغ



رصد لحقوق الإنسان  
Watch For Human Rights

## رصد لحقوق الإنسان Watch4HR

هي منظمة حقوقية يمنية مستقلة. منذ تأسيسها كمبادرة  
ناشطة شبابية في عام 2016، انخرطت في مجال الدفاع  
عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها والتثقيف بشأن حقوق  
الضحايا وتعزيز المساءلة والدعوة إلى العدالة والسلام في  
اليمن. من خلال توثيق الانتهاكات وحشد الدعم لجهود  
الحد منها والكشف عن مرتكبيها ومحاسبتهم، والدعوة إلى  
المساءلة أمام المؤسسات اليمنية والدولية.



رصد لحقوق الإنسان  
Watch For Human Rights



# أخاف من الفضيحة

تقرير حقوقي يوثق انتهاك العنف الجنسي  
المرتكب ضد الأطفال خلال النزاع في اليمن  
للفترة من ابريل 2022م - ديسمبر 2023م

رصد لحقوق الإنسان  
أبريل / نيسان 2024م



# الفهرس

6. أولاً: ملخص تنفيذي
7. ثانياً: مقدمة
7. أ. موضوع التقرير
8. ب. الأهمية
9. ج. لماذا التركيز على العنف الجنسي ضد الأطفال
9. ثالثاً: السياق
9. أ. النزاع خلق مساحة لجريمة يرفضها المجتمع تقليدياً، والعيب الاجتماعي بقي ساتر للجنة
11. ب. دراسات وإحصاءات ذات صلة بالعنف الجنسي ضد الأطفال
12. ج. الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال كنتيجة للصراع في اليمن
13. رابعاً: المنهجية
13. أ. عملية جمع البيانات
13. ب. منهجية التحقيق
13. ج. الموافقة المستنيرة
14. د. الوصول الى الجاني
14. هـ. التواصل مع أطراف النزاع والتعاون مع الجهات ذات الصلة
15. و. التحديات والمخاطر
15. ز. مفاهيم ومصطلحات
16. خامساً: أنواع الضحايا
16. أ. تحليل بحسب النوع الاجتماعي
16. ب. تحليل بحسب طبيعة وأشكال العنف الجنسي
16. ج. مصير الضحايا بعد العنف الجنسي
17. سادساً: الأطراف المنخرطة في الجريمة واستحقاق العدالة والمساءلة
17. أ. تحليل الجهات المتورطة في ارتكاب الجريمة
17. ب. تحليل توزيع الجريمة على المحافظات
17. ج. هل حصل الضحايا على عدالة والفاعلين على مساءلة؟
18. سابعاً: حالات موثقة
18. سوسن فتيني (12) عام
20. راوح الضبياني (14) عام
22. بثينة ومروان حسين (15، 12) عام
24. محمد عبد الحميد (12) عام
24. منور ومنصور الصلاحي (14، 12) عام،
24. عبد النور الجعشني (13) عام
26. رائف الذبحاني (13) عام
28. مروان العزاني (14) عام

- 30 \_\_\_\_\_ **ثامناً: تأثير الجريمة على الأطفال**
- 03 \_\_\_\_\_ أ.حياتي إنتهت أريد الإنتحار
- 30 \_\_\_\_\_ ب.الشارع ملجأ العديد من الناجين
- 31 \_\_\_\_\_ **تاسعاً: تدابير وآليات العدالة والمسائلة على صلة بالعنف الجنسي ضد الأطفال**
- 31 \_\_\_\_\_ أ.التدابير التشريعية اليمنية والدولية
- 33 \_\_\_\_\_ ب.آليات مساءلة وطنية ودولية
- 36 \_\_\_\_\_ **عاشراً: توصيات**
- 38 \_\_\_\_\_ **المرفقات**

# أولاً: ملخص تنفيذي

1 . هذا التقرير الذي يحمل عنوان «أخاف من الفضيحة» هو الأول الذي يصدر عن رصد لحقوق الإنسان حول العنف الجنسي ضد الأطفال. يستعرض التقرير نتائج التحقيق عن حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال خلال النزاع، الذي قام بها باحثين في (9 محافظات يمنية، ويورد عدد من نماذج الحوادث المحققة. ويغطي التقرير الفترة من أبريل 2022 حتى ديسمبر 2023. يأتي التقرير في إطار الجهود التي تضطلع بها رصد لنقل أصوات الضحايا ومكافحة تفشي الإفلات من العقاب، وسلوك نهج مغاير للوصول إلى تحقيق العدالة والمساءلة.

2 . يكشف التقرير عن فظاعة ما تعرض له أطفال اليمن من عنف جنسي-الجريمة التي لطالما كان مسكوت عنها. بينما تتعامى أطراف الصراع عن رؤيتها وإنتاج حلول لمواجهتها، فالمؤسف أنها تشارك في انتاجها والتغطية عليها. وعلى الرغم أن العنف الجنسي كان يحظى برفض إجتماعي واسع في اليمن؛ إلا أن النتائج «المعلنة» تؤكد تزايد الجريمة، وانتشار التسامح مع الفاعلين، وصار له حراساً ونافذين يحتمون بجهات النزاع. وأن الجريمة -لم تعد محصورة في سياقها الجنائي- والواضح أن أنماط السلوك أصبح وثيق الصلة بالتدهور الأمني المرتبط بالنزاع، ويفترن بثقافة الإفلات من العقاب، ويستهدف الضحايا على أساس النوع الاجتماعي.

3 . يعرض التقرير نتائج للتحقيق في (13) حادثة عنف جنسي، نتج عنها (18) ضحية، بينهم (3) فتيات. لا يشير العدد المحدود للفتيات إلى حقيقة الواقع، بل إلى أن الوصول إليهن أكثر صعوبة من الوصول إلى الفتيان. لقد تعرض أغلب الضحايا (16) للإغتصاب، و(2) لمحاولة اغتصاب، والتزويج القسري. وصاحب ارتكابها أشكال أخرى من بينها- إجبار الأقارب على الاغتصاب، والتعري القسري، والاستغلال في الدعارة، والتصوير الجنسي، والابتزاز والإخضاع للممارسة الجنسية. وفي الوقت نفسه أكدت النتائج أن نصف الضحايا ارتكبت ضدهم هجمات جسدية أخرى، نتجت عن كونهم ضحايا عنف جنسي. حيث غُوملو كمنحرفين، ولُفقت لبعضهم تُهم التحرش الجنسي بأطفال آخرين، أو الاشتراك في جرائم قتل. فلا يزال (5) ضحايا محتجزين بتهم مختلفة، و(3) أفرج عنهم بعد احتجازهم، و(1) ضحية قُتل من فاعل الاغتصاب خوفاً من الإنكشاف.

4 . يوثق التقرير تورط كل أطراف النزاع، بما فيها المجلس الإنتقالي الجنوبي بنسبة 33%، وجماعة أنصار الله (الحوثيين) بنسبة 28%، والحكومة اليمنية المعترف بها دولياً بنسبة 22%، والقوات المشتركة بنسبة 6%، ونسبة 11% تُسببت ضد فاعلين جنائين. إن الأرقام التي وثقها التقرير ليست -بأي حال من الأحوال- كل الضحايا، إنما هي أرقام تكشف عمق المأساة التي يعيشها الأطفال وعائلاتهم.

5 . يؤكد التقرير أن المحنة التي يعانيها أطفال اليمن بسبب الجريمة، عميقة، وأن العنف الجنسي دمر أرواح الضحايا. وفي الواقع فإن الإبلاغ عن الجريمة محدود، ولا يتسق مع انتشارها الخطير، ومن يتجرأ عن الإبلاغ غالباً يخضع للتهديد ويتنازل عن الشكوى. ترد عدد من الأسباب خلف ذلك أهمها الوصم الاجتماعي، والتقاليد الاجتماعية التمييزية، وضعف ثقة الضحايا بجهات إنفاذ القانون، وتعاملها مع الضحايا كمنحرفين.

”  
يكشف التقرير عن  
فظاعة ما تعرض  
له أطفال اليمن  
من عنف جنسي  
-الجريمة التي لطالما  
كان مسكوت عنها

6 . وفقاً لتقديرات منظمة إنفاذ الطفولة في عام 2021<sup>[1]</sup> ، فإن 83 بالمائة من جميع الأطفال اليمنيين معرضون لخطر التعرض للعنف الجنسي. ويستند هذا الرقم إلى عدد الأطفال الذين يعيشون على بعد 50 كيلومتراً أو أقل من النزاعات المسلحة النشطة التي أبلغ عن ارتكاب أطراف النزاع فيها للعنف الجنسي ضد الأطفال. بالإضافة إلى ذلك، تشير نتائج هذا التقرير إلى أن انتشار الإفلات من العقاب وضعف آليات المساءلة قد شجعا الجناة على ارتكاب العنف الجنسي والتهرب من العقاب. لذلك، فإن معالجة هذه القضية أمر بالغ الأهمية لحماية العدد الكبير من الأطفال المعرضين لخطر التعرض للعنف الجنسي في اليمن من خلال: إدراج شواغل العدالة والمساءلة، لا سيما بالنسبة للأطفال، في محادثات السلام الجارية، واعتراف الأطراف بأن السلام المستدام لا يمكن تحقيقه دون معالجة هذه المخاوف، وحث الأطراف على تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحماية الأطفال. ومن الضروري أيضاً أن يعطي المدعون العامون في عدن وصنعاء الأولوية للتحقيق في حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال، مع الالتزام الصارم بمصالح الأطفال الفضلى. ومن الأهمية بمكان أن تشكل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لجنة دولية للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة، بما فيها المرتكبة ضد الأطفال في اليمن

”  
يعرض التقرير  
نتائج للتحقيق في  
(13) حادثة عنف  
جنسي، نتج عنها  
(18) ضحية، بينهم  
(3) فتيات.  
“

## ثانياً: مقدمة

### أ. موضوع التقرير


7 . ركز التقرير على انتهاكات العنف الجنسي ضد الأطفال خلال النزاع في اليمن، التي وقعت ما بين إبريل/ نيسان 2022 وديسمبر/ كانون الأول 2023. هذا التقرير أحد مخرجات مشروع تعزيز الوعي وضمان حقوق الأطفال خلال النزاع في اليمن «SAFE» والذي يهدف إلى توحيد الجهود لحماية الأطفال اليمنيين من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من خلال تعزيز الإعراف المحلي والدولي بهم وتسهيل مساءلة الجناة. عملت رصد لحقوق الإنسان خلال الفترة من إبريل/ نيسان 2022 وديسمبر/ كانون الأول 2023 على توثيق الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في ظل النزاع المستمر بهدف توحيد الجهود لحماية الأطفال اليمنيين من الخطر من خلال الدفاع عن قضاياهم والإعتراف بها على الصعيدين المحلي والدولي وبالتالي تسهيل مساءلة الجناة. يشير التقرير «حيثما أمكن» إلى الانتهاكات الجسيمة الأخرى، ويُحيل إلى تقرير «أطفال اليمن.. انتهاكات مستمرة» الذي يعرض نتائج التحقيق في الانتهاكات الستة الجسيمة الأخرى ضد الأطفال، الصادر عن التحالف اليمني لرصد الانتهاكات «تحالف رصد» شريكنا في المشروع. يغطي التقرير الحالي (9) محافظات يمنية هي عدن، تعز، إب، مأرب، حضرموت، الحديدة، الضالع، المحويت، لحج، وحرص على أن تكون مستوعبة سيطرة الأطراف الفاعلة «قدر الإمكان». وقدم التقرير نماذج لحالات من ضحايا العنف الجنسي، ليكشف من خلالها الأنماط والمعايير التي يستخدمها الفاعلين لاستغلال الأطفال.

[1] Weapon of War: Sexual violence against children in conflict- Save the Children International- 2021. These estimates were based on counting the number of children living 50 kilometers or less from a point of armed conflict <https://resourcecentre.savethechildren.net/document/weapon-war-sexual-violence-against-children-conflict>

يغطي التقرير

9

محافظات  
يمنية



8 . عرض التقرير آليات الحماية والمساءلة «المتوفرة» التي يجب و/ أو كان يُفترض استخدامها لحماية الأطفال، ودورها الواقعي في مواجهة حوادث العنف الجنسي. والآليات الدولية التي تتطلع المنظمة إلى استخدامها في هذا الشأن. وسعى التقرير إلى استقراء التدابير التشريعية الوطنية والدولية لحماية الأطفال من العنف الجنسي، خلال النزاع، أو كأفعال جنائية.

## ب. الأهمية

ركز التقرير على  
الانتهاك المتعلق  
بالعنف الجنسي  
ضد الأطفال خلال  
النزاع في اليمن

9 . يكشف التقرير عمق المحنة العميقة التي يعاني منها أطفال اليمن نتيجة العنف الجنسي، وسط تجاهل متعمد من قبل أطراف النزاع للإعتراف بهذه الجريمة، ومشاركتهم الفاعلة في إدامتها والتستر عليها. وفي ضوء التقارير السابقة، يعيد هذا التقرير التأكيد على حقيقة وصفها أحد الضحايا بقوله «أخاف من الفضيحة». وأن مواجهتها الآن -بمسؤولية- «يمكن» أن تحمي الأطفال المعرضين لخطر العنف الجنسي في اليمن. إن الفترة التي يغطيها التقرير، ما بين إعلان الأمم المتحدة الهدنة الإنسانية بين أطراف الصراع، وبين إعلانها التوصل لاتفاق مبادئ إنهاء النزاع في اليمن<sup>[2]</sup>، باستمرار. وباعتباره التقرير الأول الذي تصدره المنظمة حول هذه القضية، فقد أولت اهتمامًا دقيقًا للتأكد من أن نتائجه تعبر عن أصوات الضحايا، وتكشف قبح الجناة، وطبيعة الاستجابة المقدمة من وكالات إنفاذ القانون والمؤسسات العسكرية عند التعامل مع مثل هذه الجرائم. من خلال هذا التقرير، تأمل رصد لحقوق الإنسان في تقديم تحليل نقدي يمكن استخدامه لإثبات الفجوات المتبقية في إنفاذ حماية الأطفال وتعزيز المطالب بإدراج حماية الأطفال في مفاوضات السلام<sup>[3]</sup>.

[2] "اتفاق الهدنة - أبريل/نيسان 2022"، مكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة لليمن <https://osesgy.unmissions.org/ar/%D9%86-2022>

«المبعوث الأممي يعلن توصل الأطراف اليمنية إلى الالتزام بمجموعة من التدابير تشمل وقف إطلاق النار»، ARABIC.NEWS.CN، بتاريخ ديسمبر 2023

<https://arabic.news.cn/20231223/c1a6b3fd143149428fbae91023926aab/c.html>

[3] «UN Special Representative of Secretary-General for Children and Armed Conflict Concludes Visit to Yemen» 30 October 2023

<https://childrenandarmedconflict.un.org/2023/10/un-special-representative-of-secretary-general-for-children-and-armed-conflict-concludes-visit-to-yemen>



## ج. لماذا التركيز على العنف الجنسي ضد الأطفال

10 . يشير تزايد حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال، المعلن عنها على المنصات الإعلامية<sup>[4]</sup> أن الجريمة لم تعد محصورة في سياقها الجنائي المعتاد في البيئة غير الصراعية. وجدت المنظمة هذا واقعاً خلال التوثيق، فاللافات أن أنماط السلوك في ارتكاب العنف الجنسي هي وثيقة الصلة بالتدهور الأمني المرتبط بالنزاع، وثقافة الوصم الاجتماعي التي تدمر روح الضحية. وأن شيوع ثقافة الإفلات من العقاب، قد وفر للفاعلين أرضية خصبة للاستفراط بالأطفال. وفي الواقع فإن الإبلاغ عن الجريمة محدود، ولا يتسق مع انتشارها الخطير. إن ذلك الخطر، يقابله فشل الآليات الوطنية في مواجهته، وهو ما دفعنا لإنتاج هذا التقرير، فلم يعد يوجد مبرر للسكوت أكثر، لنواجه الفاعلين ونكشف استارهم، ولنصرخ في وجه الوصم والعرف الاجتماعي «المتخلف» كفى خوفاً من الفضيحة، فالضحايا يحتاجوننا لنقف بجانبهم.

## ثالثاً: السياق

### أ. النزاع خلق مساحة لجريمة يرفضها المجتمع تقليدياً، والعيب الاجتماعي بقي سائر للجنة

11 . تعترف التقاليد الاجتماعية في اليمن على ضرورة حماية الأطفال والنساء، ومنع الاعتداء عليهم في مختلف الظروف، وتعتبر الاعتداء أمراً معيباً بحق الرجال. ومع ذلك يبدو أن النزاع المستمر من تسع سنوات خلق وضعاً مغايراً. وفي هذا السياق أكدت الدراسات أن الحرب دمرت النسيج الاجتماعي في اليمن وتآكل الهويات القبلية والدينية<sup>[5]</sup>. وقد خلق ذلك مساحة لجريمة العنف الجنسي، والتسامح مع الفاعلين.

12 . اتساقاً مع هذه المقاربة، وعلى الرغم أن الصراع صار جزءاً من حياة اليمني منذ عقود، لكن النزاع الحالي كان له تأثير مختلف على الأطفال. أكدت اليونيسف أن «أثر النزاع يتغلغل عميقاً في اليمن ولم يوقر ولو طفلاً واحداً»<sup>[6]</sup>. وخلافاً للوضع الذي كان سائداً قبل النزاع، فإن المخاطر المرتبطة بالتدهور الاقتصادي تشمل استغلال الأطفال في الدعارة والأنشطة الجنسية. على سبيل المثال، في إحدى الحالات، تم الاتجار بفتيات في الخامسة عشر من العمر لاستغلالهن في الدعارة في الفنادق والنوادي في ثلاث محافظات في البلاد<sup>[7]</sup>. ويحدث هذا في سياق تعرض أجهزة إنفاذ القانون للأنشطة العدائية لأطراف النزاع وتسخيرها لها.

13 . يُعد النزوح بيئة ملائمة للعنف الجنسي ضد الأطفال، لاحظ التقرير استضعاف الأطفال النازحين واستغلالهم جنسياً. تشير التقارير أن- منذ 2015 اضطر 4.3 مليون بينهم مليوني طفل إلى الفرار من ديارهم بسبب الحرب

[4] «جريمة تشعل الشارع اليمني: اغتصاب ثلاث طفلات شقيقات في صنعاء»، مؤسسة nedaa [/https://nedaa-pro.com](https://nedaa-pro.com)

«تحقيق: أطفال مخيمات النزوح في اليمن... براءة منتهكة»، يمن فيوتشر، بتاريخ 14 يوليو 2023 <https://yemenfuture.net/researches/15534>

«جريمة جديدة تهز مدينة عدن.. طفل معاق يتعرض لاغتصاب وحشي»، صحافة 24 نت، بتاريخ 2022/6/5 [/https://m.sa24.co/article](https://m.sa24.co/article)

«إعدام 3 مجرمين اغتصبوا وقتلوا طفلاً في صنعاء»، سيوتنيك، بتاريخ 2018/8/8 <https://sputnikarabic.ae/20180808/%D8%A5%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%85-%D9%85%D8%AC%D8%B1%D9%85%D9%8A%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%85%D9%88%D8%A7-%D8%A8%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%A8-%D8%B7%D9%81%D9%84-1034455608.html>

[5] «كتاب ما العوامل التي تدفع الأفراد إلى رفض التطرف العنيف في اليمن؟»، صادر عن مؤسسة RAND، نشر في 2017، مقتبس من الصفحة (11) [https://www.rand.org/pubs/research\\_reports/RR1727.html](https://www.rand.org/pubs/research_reports/RR1727.html)

[6] «تستمر الحرب الضروس على الأطفال في اليمن بلا هوادة يواجه 1.2 مليون طفل النزاع المشتعل بشكل يومي في جميع أنحاء اليمن»، يونيسف، بتاريخ 24 شباط / فبراير 2019 <https://www.unicef.org/mena/ar5%D8%AD%D9%81%D9%8A%D8%A9>

[7] «الحروب والنزاعات تخلقان مساحة للمواقف الخطيرة تجاه الأطفال الضعفاء»، منظمة إيكبات انترناشيونال، بتاريخ 12 مايو 2020 <https://ecpat.org/story>

والنزوح إلى مناطق معرضين فيها لظروف حرجة<sup>[8]</sup>. وبحسب اللجنة الدائمة المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة (IASC) لتنسيق الاستجابة للزاحين معرضون لخطر سوء المعاملة والاستغلال في المواقع المستضيفة.<sup>[9]</sup>

14 . لقد تضافرت هذه العوامل في تقليص قوة الأعراف الاجتماعية بين اليمنيين، وأصبح لمرتكب جريمة الاغتصاب جمهوراً ودعماً شعبياً يُدافع عنه. أكد محقق في النيابة العامة بتعز أنه أثناء التحقيق في قضية اغتصاب طفل أصدرت النيابة أمر قهري بالقبض على المتهم الرئيس في الحادثة، إلا أنه شهد العديد عدد من كتابات التضامن مع الفاعل على منصة الفيسبوك، دون أن يتثبتوا من مصداقية الاتهامات الموجهة إليه. وتؤكد الشهادات التي جمعها التقرير أن العنف الجنسي أصبح له الآن حُماة وأنصار مرتبطون بجهات النزاع نفسها، بعد أن كان بأشكاله وللاغتصاب تحديداً رفض اجتماعي واسع. إذ كيف يُفسر تزايد الحوادث إذا كان لقادة أطراف النزاع دور في مواجهتها؟!

15 . لاحظت رصد لحقوق الإنسان أن عدد من الفاعلين لحوادث الاغتصاب يتسمون بالجرأة، وبعضهم يتعدّد ضحاياهم، قد يُصنّف سلوك الفاعلين في خانة الشذوذ الجنسي «اضطراب اشتهاة الأطفال»<sup>[10]</sup> Pedophilic Disorder، لكن مساحة الإفلات من العقاب كان لها التأثير الأبرز في ذلك. مثلاً، تحدث أحد الناجين بتعز أن الفاعل تعرض لإطلاق نار من شقيق طفل، يُتهم الفاعل باغتصابه، مع ذلك لم يثر هذا الأمر خجل الفاعل أمام المجتمع. وفي عدن ذكر شاهد: « أنا وجاري قفزنا من الحوش بعد سماع صراخ الطفل في الداخل، وفتحت الباب بنفسي، لم أكن أتوقع أن أرى شخص يغتصب طفل ولا يخاف من قرع الباب، كان تصرف الفاعل غير طبيعي، حتى عندما قمنا بضربه كان يقول لنا دعوني أكمل وبعدها اعملوا ما شئتم». وفي إب أقدم أحد الفاعلين للإغتصاب على قتل أحد ضحاياه، بل وورط ثلاثة أطفال من ضحاياه في الاشتراك بجريمة القتل.

” أنا وجاري قفزنا من الحوش بعد سماع صراخ الطفل في الداخل، وفتحت الباب بنفسي، لم أكن أتوقع أن أرى شخص يغتصب طفل ولا يخاف من قرع الباب، كان تصرف الفاعل غير طبيعي، حتى عندما قمنا بضربه كان يقول لنا دعوني أكمل وبعدها اعملوا ما شئتم

16 . ظلت عوامل الوصم والعيب الاجتماعي التي تصيب الأطفال وعائلاتهم، تشكل عائقاً للإبلاغ عن الحوادث، هذا يشير إلى مسألة خطيرة، هي إعطاء الفاعلين فسحة للهروب من المساءلة. ذكر مختص في مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل بتعز خلال تواصلنا أن -أغلب الحالات ترفض التبليغ لأسباب وصمة العار التي تلاحق الضحايا من المجتمع، والعادات والتقاليد، والخوف من الفاعلين، وفي أحيان كثيرة يُعنف الطفل من أسرته، وأحياناً يتشرد وينتهي إما إلى دار الأحداث أو الشارع.

17 . وتحدث مدير الوحدة التنفيذية للنازحين بتعز أن- الأهالي كثيراً ما يلجؤون إلى الحل القبلي في حل قضايا العنف الجنسي للأطفال في مخيمات النزوح. يوافق مصدر في البحث الجنائي بعدن أن -القضايا التي تخص «الشرف والعرض» بعضها يتم حلها بشكل ودي أو بتدخل للصلح.

18 . بيّن التقرير أنه من بين (18) ضحية، تم تسجيل (4) ضحايا تنازلوا عن الشكوى بعد أن وصلت إلى الجهات الرسمية، و(6) ضحايا يتعرضون وعائلاتهم للضغوط والتهديد من أجل التنازل. تؤكد الشهادات التي استمعت إليها المنظمة أن الخضوع للتنازل منبعه الوصم والعيب الاجتماعي الذي يتخيله الضحايا، ويضخمه الوسطاء والجهات الرسمية، وكذا الخوف من الانتقام والتهديد.

[8] “UNICEF and UNFPA Lifesaving Mission in Marib»- UNICEF Yemen - 15 May 2022 <https://www.unicef.org/yemen/stories/unicef-and-unfpa-lifesaving-mission-marib>

[9] “من زخم النزوح: ولادة ونشأة جيل من أطفال اليمن النازحين”، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، بتاريخ 22 أغسطس 2022 <https://sanaacenter.org/ar/the-yemen-review/july-2022/18547>

[10] “العشيق الجنسي للأطفال»، أدلة MSD <https://www.msmanuals.com/ar/home>

## ب. دراسات وإحصاءات ذات صلة بالعنف الجنسي ضد الأطفال

19 . بحثت رصد لحقوق الإنسان على دراسات حكومية ذات صلة، فوجدتها شحيحة. وحدها الوحدة التنفيذية لإدارة مخيمات النازحين هي من أشارت لبعض أنواع العنف الجنسي في تقاريرها، فذكرت دراسة صدرت عنها في 2023 أن- مؤشرات مخاطر الحماية في المخيمات فيما يتعلق بالتحرش الجنسي مرتفعة، إلى جانب مخاطر أخرى، وأضافت أن نسبة المخيمات التي يتعرض فيها النازحين لمخاطر التحرش الجنسي بلغت 2% بعدد (16) مخيم من أصل (646) مخيم في مناطق الحكومة اليمنية<sup>[11]</sup>. وأن 60% من المخيمات لا تتوفر فيها حماية، وأن 78% من المخيمات يحتاج الأطفال فيها إلى دعم وتوثيق قانوني.<sup>[12]</sup> في المقابل ذكرت الدراسة أن (571) مخيم وبنسبة 88% لا يوجد فيها مساحات صديقة آمنة للأطفال والنساء.

20 . لدى رصد لحقوق الإنسان أسباب وجيهة للاعتقاد أن ما وصفته الوحدة التنفيذية للنازحين في دراستها، مخاطر التحرش الجنسي للنازحين، هو بالأساس أشكال مختلفة من العنف الجنسي، وكثير منه موجه ضد الأطفال، لكن التقاليد الاجتماعية هي من قيدت الوحدة التنفيذية للنازحين عن وصف الحقيقة كما هي. يعزز هذا الاعتقاد ما توصلت إليه وحدة النازحين في دراستها، أن 60% من المخيمات بحاجة إلى حماية وأن 78% من المخيمات يحتاج الأطفال فيها لخدمات التوثيق والدعم القانوني.

21 . 21- حصلت رصد لحقوق الإنسان على إحصاءات من جهات رسمية في تعز وعدن، بشأن الأطفال ضحايا العنف الجنسي، وأشار مختص في مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل بتعز إلى أن (30) حالة عنف جنسي تم الإبلاغ عنها للمكتب عام 2023 تمثل حوادث اغتصاب، إلا أنها لا تشكل إحصائيات دقيقة. ومن عدن حصلنا على إحصاءات غير رسمية تفيد أن- نسبة قضايا العنف الجنسي بلغت 28% من إجمالي القضايا التي استقبلتها إدارة البحث الجنائي لعام 2023، كما

شكلت قضايا هتك العرض 12% من إجمالي القضايا. وقد تكون مثل هذه الملاحظات التي قدمها هذا المصدر صحيحة بالنظر إلى أن عدن هي المكان الذي تم فيه توثيق معظم ضحايا حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال. وأفاد مصدر في محكمة الأحداث بعدن أنه- منذ عام 2019 حتى نهاية 2023 بلغ عدد قضايا العنف الجنسي بين الأطفال أكثر من 70 قضية. وتتعلق هذه الإحصائية الأخيرة بالقضايا التي يكون فيها الجناة من الأطفال ولا تتناول العنف الجنسي التي ترتكبها الجهات الفاعلة في النزاع، لكنها توضح طبيعة تأثير النزاع على سلوكيات الأطفال. وأكدت الشبكة العنصرية لمبادرات حماية الطفولة تسجيلها 7 قضايا عنف جنسي ضد الأطفال في 2023، في المقابل تم تسجيل 13 حالة في 2022، و25 حالة في 2020، وتفسر الشبكة ارتفاع الضحايا في 2020 إلى تأثير جائحة كورونا على تراجع خدمات الدعم و برامج التوعية التي تقدمها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. لا تعكس هذه النتائج كل الواقع، إلا تكشف جانباً خفياً من هذه الجرائم أشد خطورة مما يبدو ظاهراً..

”  
نسبة قضايا العنف  
الجنسي بلغت 28 %  
من إجمالي القضايا التي  
استقبلتها إدارة البحث  
الجنائي لعام 2023

“

22 . تؤكد الإحصاءات الواردة في الفقرة السابقة أن العنف الجنسي ضد الأطفال بمناسبة النزاع بات أمر واقع، ويعزز ذلك العديد من تقارير جهات التحقيق والمنظمات الدولية والمحلية. أكد فريق الخبراء المعني باليمن توثيق حالات الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى في 2023، وتلقيه بلاغات عن «حالات اغتصاب ارتكبتها حوثيين بانتظام ضد فتیان صغار محتجزين في قسم شرطة الشهيد الأحمر بصنعاء»<sup>[13]</sup> وأفاد تقرير

[11] المحافظات التي تسيطر عليها الحكومة اليمنية والجهات التي تنخرط فيها كالمجلس الإنتقالي الجنوبي والقوات المشتركة

[12] Humanitarian Needs of IDPs in Yemen 2023 - full»- Executive Unit for IDPs Camps Management- 6 March 2023

<https://www.exu.org/en/1345>

[13] فقرة (128، 135) من الوثيقة رقم S/2023/833

الأمين العام للأطفال والنزاع المسلح تحققه من (3) حالات عنف جنسي خلال 2022.<sup>[14]</sup> وقالت منظمة «مواطنة» أنها وثقت (6) حالات اغتصاب ضد فتيات قاصرات في حجة خلال 2022 ارتكبتها جنود من القوات السودانية المشاركة ضمن قوات التحالف العربي.<sup>[15]</sup> هذه الأرقام تكرر وجود العنف الجنسي على الواقع، على الرغم أنها لا تعكس حجمه ومدى توسعه بشكل دقيق.

## ج. الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال كنتيجة للصراع في اليمن

23 . على الرغم أن التقرير يغطي الفترة التي وُصفت بأنها «هدنة غير رسمية»<sup>[16]</sup> وهي -أطول هدنة خلال سنوات الحرب- تراجعت خلالها الهجمات بشكل ملحوظ، مع ذلك لم تتوقف بشكل كامل، حيث سُجلت العديد من الهجمات الجسيمة ضد الأطفال. وتزايدت التحديات التي تقف في طريقهم. وفي هذا الصدد وثقت المنظمة ضمن مشروع «SAFE» عدد من هجمات القتل والتشويه والتجنيد والاختطاف ومنع وصول المساعدات الإنسانية.

24 . وفي السياق وضمن النتائج المعلنة في تقرير «أطفال اليمن. إنتهاكات مستمرة» الصادر عن «تحالف رصد» شركائنا في المشروع، تبين أن أشكال الانتهاكات الستة الجسيمة قد ارتكبت خلال النزاع. سجل ذلك التقرير (127) واقعة انتهاك جسيم، في (14) محافظة يمنية، نتج عنها (157) ضحية، فيهم (26) فتاة، بسبب القتل والتشويه والتجنيد والعنف الجنسي والاختطاف. وتأثر (26,761) طفل، بينهم (14,457) فتاة بالهجمات على المدارس ومنع وصول المساعدات للأطفال.<sup>[17]</sup> وكان تقرير الأمين العام للأطفال والنزاع المسلح قد سجل في العام 2022 وحده (1596) انتهاك جسيم بحق (637) طفلاً في اليمن، بينهم (115) فتاة. توزعت بين (158) قتل، و(386) مشوه، و (105) طفل مجند، و(3) حالات عنف جنسي، واختطاف (11)، و(32) هجوم على مدارس ومستشفيات، و(901) حادثة منع وصول مساعدات إنسانية، نسبت أكثر تلك الحوادث إلى الحوثيين وتوزعت البقية على القوات الحكومية وتحالف دعم الشرعية وقوات الحزام الأمني وألوية العمالقة وقوات النخبة الشبوانية ومنفذين مجهولين.<sup>[18]</sup>

25 . في فترة التقرير، استمرت العمليات العسكرية بين جماعة أنصار الله (الحوثيين) والقوات الحكومية بشكل متقطع خصوصاً في مأرب<sup>[19]</sup> وتعز. وأكد فريق الخبراء المعني باليمن أن نسبة كبيرة من النزاعات دارت بين جماعات مسلحة غير مرتبطة بالحوثيين<sup>[20]</sup>. أبرزها في محافظة شبوة شرقي اليمن، بين قوات المجلس الانتقالي الجنوبي بمشاركة أبو ظبي<sup>[21]</sup>، وبين القوات الحكومية بمشاركة حزب الإصلاح، خلال أغسطس 2022. ما من شك فقد عكست النزاعات تأثيراً كبيراً على الأطفال، مع كونهم يواجهون أصلاً أوضاعاً هشة، وارتكبت فيها الانتهاكات الجسيمة ضدهم.

[14] فقرة 210 من الوثيقة رقم S/2023/363

[15] اليمن: القوات السودانية التابعة للتحالف، ترتكب اعتداءات جنسية في محافظة حجة، مواطنة لحقوق الإنسان، بتاريخ 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2022

<https://www.mwatana.org/posts/sexual-violence-in-hajjah>

[16] فقرة (6) من تقرير S/2023/833 الصادر عن فريق الخبراء المعني باليمن، بتاريخ 2 نوفمبر 2023

[17] أطفال اليمن .. انتهاكات مستمرة : <https://ycmhrv.org/violations/human-rights-situation/2024>

[18] فقرة من (206 - 214) وثيقة رقم S/2023/363

[19] «التصعيد العسكري لـ «أنصار الله» في مأرب... هل هو إعلان رسمي بعودة الحرب وفشل المفاوضات؟»، Sputnik عربي، بتاريخ 2022/12/3

<https://sputnikarabic.ae/20221203>

[20] موجز تقرير S/2023/833 صفحة 2، وغطي التقرير الفترة ما بين ديسمبر 2022 حتى أغسطس 2023

[21] «الحرب في اليمن: هل يفسح التنافس على تمثيل «الشرعية» الطريق أمام عودة الانفصال؟»، بي بي سي نيوز عربي، بتاريخ 23 أغسطس/ آب 2022

<https://www.bbc.com/arabic/middleeast-62644591>

# رابعاً: المنهجية

## أ. عملية جمع البيانات

26 . حظيت حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال باهتمام مؤسسة رصد لحقوق الإنسان من وقت مبكر، فوثقت عدد (30) حالة في تعز وحدها خلال 2018-2020، وقدمت دعم قانوني لعدد (4) ضحايا، وأمنت إنتقال عائلتين من الضحايا، واعتبرت هذا الارشيف قاعدة للبحث عن الحوادث في جميع مناطق أطراف النزاع. اعتمد التقرير كمصدر للمعلومة على: الضحايا، والشهود، وتقارير الجهات والمنظمات الدولية، والمحلية بهذا الشأن، والتقارير الحكومية، والتقارير الإعلامية، وما يُنشره الجمهور على المنصات لنصل من خلالهم الى الضحايا. وحظيت المعلومات المتحصلة من جهات رسمية بأهمية خاصة للإعتماد، لاعتبار أن مقدمي المعلومات- حتى في ظل اشتراطهم عدم نشرها- قد تحلوا بشجاعة ومسؤولية في عرض انتهاك مسكوت عنه بشكل كبير. وراجع التشريعات المحلية والدولية ذات الصلة بتدابير مواجهة العنف الجنسي واليات المساءلة للفاعلين والعدالة للضحايا.

## ب. منهجية التحقيق

27 . لأغراض الحيادية والموضوعية، دُرِّبَت رصد لحقوق الإنسان (12) باحثة وباحث على أفضل الممارسات لتوثيق الهجمات ضد الأطفال، وحرصت من البداية على تغطية الحوادث المرتكبة من جميع أطراف النزاع أو في مناطقهم. وأعدت المنظمة استمارة متخصصة راعت الجوانب المحتملة لانتهاكات العنف الجنسي وحساسية وضع الناجين والتحديات المحيطة بالحوادث. واستخدمت أدوات المقابلة المباشرة والتواصل الهاتفي والانترنتي. والتزمت المعايير الأخلاقية لتوثيق حوادث الأطفال، وراعت مصالحهم الفضلى- الحياء والنزاهة وعدم التسبب بأذى، وحساسية وضعهم الاجتماعي- وسلامة المبلغين والشهود.

28 . اعتمد التقرير هذه المصادر، رئيسية لإثبات الحوادث: المقابلات مع الضحية و/ أو عائلته، وشهود الحادثة، ومن سمع عنها من مصادر علمية، ووثائق تحقيق الجهات الرسمية، وتقارير الطب الشرعي، والصور الفوتوغرافية. وخضعت المعلومات المتاحة في المصادر المفتوحة بما فيها منصات أطراف الصراع لعملية تحقيق للثبوت من صدقيتها، أو لمطابقتها السياق المعروض في الحادثة.

29 . حرصنا عند المقابلات، وتالياً عند تصنيف المعلومات، مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي، فتيان وفتيات، ومقيمين ونازحين، ومهمشين ومستضعفين، وكذا الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين. نبهت المنظمة الضحايا والشهود إلى طبيعة استخدام المعلومات المعروضة منهم، وأكدنا أنها لن تُستخدم لغير غرض إنتاج هذا التقرير، وإذا أمكن في موضوع المساءلة.

30 . منذ ابريل/ نيسان وحتى ديسمبر/كانون الأول 2023 أجرى فريق المنظمة- أكثر من (36) مقابلة شخصية والكترونية، مع الضحايا وعائلاتهم والشهود، استمعنا خلال الجلسات إلى (6) من الضحايا، و(11) من أقربهم في الدرجة الأولى، و(19) شاهد واقعة.

## ج. الموافقة المستنيرة

31 . تمشياً مع حساسية وضع الناجين من الضحايا وعائلاتهم، ولزيد إدراكهم بمضمون عملنا، طلبنا من يتكفل رعاية الطفل التوقيع على وثيقة الموافقة المستنيرة «حيثما أمكن» لاستخدام المعلومات. ومن بين (18) ضحية حصلنا على (5) موافقات مستنيرة، و(4) موافقات على النشر في استمارة التحقيق. وحرصاً على سلامة الضحايا وخوفاً من الانتقام أو الوصم، فإن التقرير نشر نماذج الحالات من التي حصلنا فيها على موافقة مستنيرة او موافقة عادية، ومع ذلك نشرناها بأسماء مستعارة. وغيّرنا في طريقة عرض المعلومات التي يمكن من خلالها الوصول الى هوية الضحايا والشهود. كما حرصنا على ألا تظهر إشارات للفاعلين المباشرين.

## د. الوصول الى الجاني

32 . حرصنا على معرفة الفاعلين من خلال مقابلتنا الضحايا والشهود، وبذلنا جهداً لتحليل الوثائق بما فيها محاضر الشرطة والنيابة، لتحديد المسؤولين، ومقارنتها مع المعلومات المجمعة. وبالنسبة للفاعلين من غير المنخرطين بوحدة أمنية وعسكرية لطرف في النزاع، فإننا قد اجتهدنا لإعتماد معايير منطقية للتمييز- على أساس الاستحقاق و/أو الهروب من المساءلة- بين الفاعلين المحتملين بنافذين على صلة بأطراف الصراع، والفاعلين غير المحتملين بذوي النفوذ. فحين يبذل طرف النزاع المسيطر وجهات التحقيق التي تتبعه جهود فعلية للقبض على الجاني وتقديمه للعدالة، وتمنع التدخل أو الوساطة والتصالح؛ فإن ذلك قد يدفع عنها شبهة التواطؤ، لكن لا يعفيه ذلك من المسؤولية. على العكس من ذلك، فحين يتراخى الطرف المسيطر وجهات التحقيق في القبض على الجاني، أو يتدخل وتابعيه للضغط في التصالح، فإن ذلك قرينة على تواطؤه، وبالتالي تحميله مسؤولية الانتهاك الجسيم إلى أن يُثبت عكس ذلك.

## ه. التواصل مع أطراف النزاع والتعاون مع الجهات ذات الصلة

33 . التقت رصد لحقوق الإنسان وتواصلت مع عدد من الجهات تابعة للحكومة المعترف بها دولياً، على علاقة بحماية الأطفال وتقديم الدعم، في تعز و عدن ومأرب. الجهات في تعز هي- الوحدة التنفيذية للنازحين<sup>[22]</sup>، مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل<sup>[23]</sup>، ومحكمة الأحداث<sup>[24]</sup>، ومسؤول الإحصاء في نيابة استئناف تعز<sup>[25]</sup>، ودار الأحداث<sup>[26]</sup>. والجهات في عدن هي- مسؤول في إدارة البحث الجنائي<sup>[27]</sup>، ومحكمة الأحداث<sup>[28]</sup>. والجهات في مأرب هي- الوحدة التنفيذية للنازحين<sup>[29]</sup>. طلبنا منها معلومات وبيانات عن الأطفال ضحايا العنف الجنسي الذين استقبلتهم، وما قدمته من خدمة وحماية في هذا الصدد، ومدى حصول الضحايا على عدالة. تأسف المنظمة لعدم تلقيها ردود من بعض تلك الجهات، وتعبر عن تقديرها لتلك التي قدمت معلومات وامتلكت الشجاعة والمسؤولية في الرد، باعتبار حماية الأطفال من العنف الجنسي مسؤولية الجميع.

34 . حرصت رصد لحقوق الإنسان على التواصل مع جهات، يُحتمل امتلاكها معلومات، أو تعمل في تقديم خدمة للناجين ذات الصلة بأشكال العنف الجنسي. كان التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان -شركاء مشروع SAFE- أبرز المساهمين، فمن إجمالي الضحايا حصلنا منهم على وثائق ومعلومات موثقة لـ (7) ضحايا. وتواصلنا مع منظمة save the children<sup>[30]</sup>، وكلستر التابع لكتلة الحماية فيها<sup>[31]</sup>. ومكتب CCCM لإدارة وتنسيق المخيمات التابع للمنظمة الدولية للهجرة<sup>[32]</sup>. وانترسوس تعز<sup>[33]</sup>. ومؤسسة الأسرة الآمنة بتعز<sup>[34]</sup>. ومركز الدراسات الاستراتيجية للمرأة والطفل بتعز<sup>[35]</sup>. والشبكة العدنية لمبادرات حماية الطفولة في عدن<sup>[36]</sup>. وأفراد ونشطاء مهتمين بقضايا العنف الجنسي ضد الأطفال. مثنين ومعتزين بكل الجهات التي ساهمت وقدمت معلومات للمنظمة.

[22] أجرينا زيارتين إلى مقر الوحدة، وتواصلنا مع قيادتها هاتفياً، في 19 نوفمبر و30 ديسمبر 2023

[23] أجرينا ثلاث زيارات إلى المكتب، وعدد من الاتصالات بدأت منذ 3 يناير 2024

[24] أجرينا لقاء وجاهي في 3 يناير 2024

[25] تم التواصل هاتفياً بتاريخ 1 يناير 2024

[26] أجرينا مقابلة وجاهية واتصال هاتفى في 3 يناير 2024

[27] تم التواصل بطريقة غير رسمية، ورفض الإفصاح عن اسمه في التقرير

[28] تواصلنا مع مختص في المحكمة بتاريخ 7 يناير 2024

[29] تواصلنا هاتفياً وعلى تطبيق واتساب بتاريخ 30 ديسمبر 2023 و4 يناير 2024

[30] بعثنا رسالة إيميل وتواصلنا هاتفياً في 2 يناير 2024

[31] تواصلنا هاتفياً وعقدنا لقاء عبر تطبيق الزوم، وبعثنا رسالة عبر الإيميل في 4 يناير 2024 و10 يناير 2024

[32] تواصلنا هاتفياً في 3 يناير 2024

[33] عقدنا لقاء وجاهي وبعثنا إيميل بتاريخ 31 ديسمبر 2023

[34] عقدنا لقاء وجاهي بتاريخ 2 يناير 2024

[35] تواصلنا هاتفياً بتاريخ 30 ديسمبر 2023

[36] تواصلنا معها بتاريخ 7 يناير 2024

## و. التحديات والمخاطر

35 . برز موضوع الوصم الاجتماعي عند الضحايا وعائلاتهم، كأهم عائق في الإبلاغ والوصول. وشكلت التهديدات الأمنية للعاملين في المجتمع المدني، وضعف الموارد عائقاً في الوصول سيما إلى المناطق الريفية. وحتى من وصلنا إليهم من الضحايا، تتردد عائلاتهم في الإبلاغ، طالما التحقيق في الحوادث غير مقرون بخدمات الدعم والحماية، يتطلب تنبيه المانحين عند تدخلاتهم لتخصيص برامج دعم متوازنة مع توثيق الانتهاكات. واجهنا صعوبة في الرد والحصول على معلومات من المنظمات المهتمة بتقديم الدعم والحماية للأطفال من آثار النزاع، إذ يلاحظ ضعف ثقافة التعاون والتكامل من أجل تحقيق الحماية للأطفال في مختلف الجوانب.

## ز. مفاهيم ومصطلحات

36 . الضحية أو الناجي: إما «طفل دون سن الثامنة عشرة» أو «صبي أو طفلة دون سن الثامنة عشرة».

**العنف الجنسي:** فعل ذو طبيعة جنسية يُرتكب ضد شخص في ظروف إكراه<sup>[37]</sup> بمناسبة نزاع مسلح أو مرتبط به، أو يفهم من سياقات متعددة، كأن يمارس ضد الضحية بفعل ميول جنسية أو مثلية حقيقة أو متوهمة. أو سياق التدهور الأمني، وانهيار سيادة القانون، وتفشي الإفلات من العقاب. سواءً كان الفاعل مقاتل أو مدني، أو كان يرتبط بشكل مباشر بأحد أطراف النزاع والجماعات المسلحة و/ أو المتطرفة، أو توفّر له تغطية ونفوذ من نافذ أو مرتبط بأحد أطراف الصراع

**الإكراه:** لا يعني استخدام القوة البدنية وحسب، بل يتسع ليشمل التهديد والتخويف والابتزاز وكل أشكال الإكراه الأخرى، التي تستغل مشاعر الخوف أو اليأس<sup>[38]</sup> لدى الطفل وعائلته

**أشكال العنف الجنسي:** يشير إلى عدد من الأفعال، بما فيها الاغتصاب، الاسترقاق و/أو الاتجار الجنسي، الحمل القسري، التحرش الجنسي، الاستغلال و/ أو الاعتداء الجنسي، الاجهاض القسري<sup>[39]</sup>. والاكراه على البغاء، والتعقيم القسري، وزنا المحارم، والزواج القسري، والمواعدة والعلاقات الحميمة، والانتهاك الجنسي عبر الإنترنت.

**الاغتصاب/محاولة الاغتصاب:** فعل مجامعة جنسية غير رضائية، قد تتضمن اختراق أي جزء من جسم الضحية بعضو تناسلي أو أي أداة من الجسم. وأي محاولة من ذلك لم يحدث فيها اختراق لجسم الضحية تسمى محاولة اغتصاب.<sup>[40]</sup>

**الوصم الاجتماعي للطفل:** هو الشعور بالخزي والعار مما حدث له، وتوقع الرفض والتمييز والتصنيف من المجتمع إذا افتضح امره أو حاول الإبلاغ عما حدث.

**الأطفال المستضعفين:** هم المحتاجين لحماية ودعم من أي هجمات أو استغلال، بسبب تأثير النزاع والفقر عليهم وعائلاتهم اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً

[37] "العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.. انتهاك للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الانسان"، المؤلف غلوريا غاجولي، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2014، ص 505

[https://international-review.icrc.org/sites/default/files/12825\\_-\\_sexual\\_violence\\_in\\_armed\\_conflicts\\_-\\_opt\\_05.pdf](https://international-review.icrc.org/sites/default/files/12825_-_sexual_violence_in_armed_conflicts_-_opt_05.pdf)

[38] "العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.. انتهاك للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الانسان"، المؤلف غلوريا غاجولي، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2014، ص 505

[https://international-review.icrc.org/sites/default/files/12825\\_-\\_sexual\\_violence\\_in\\_armed\\_conflicts\\_-\\_opt\\_05.pdf](https://international-review.icrc.org/sites/default/files/12825_-_sexual_violence_in_armed_conflicts_-_opt_05.pdf)

[39] الدليل الميداني لألية الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في أوضاع النزاعات المسلحة، ص 47، اذار/مارس 2012، صادر عن اليونيسف

[40] المرجع السابق

# خامساً: أنواع الضحايا

## أ. تحليل بحسب النوع الاجتماعي

37 . حققت رصد لحقوق الإنسان في (13) واقعة عنف جنسي نتج عنها (18) ضحية، بينهم (3) فتيات، أعمارهم ما بين (4-15) سنة. لا يشير العدد المحدود للفتيات إلى حقيقة الواقع، بل إلى أن الوصول إليهن أكثر صعوبة من الوصول إلى الفتيان. ويتضمن تحليل الوقائع أن (11) ضحية مستضعفين اقتصادياً واجتماعياً، و(4) نازحين، و(2) غير مصحوبين بعائلاتهم أو منفصلين عن أحد والديهم، و(1) ضحية معاق ومن فئة المهمشين.<sup>[41]</sup> يؤكد التحليل الأخير أن هذه الفئات أكثر عرضة للعنف الجنسي، حيث يشعر الجناة أن عائلات هذه الأنواع من الضحايا لا يقدر على الوصول إلى أجهزة إنفاذ القانون في ظل تقليدية وبيروقراطية هذه المؤسسات في الانصاف.

## ب. تحليل بحسب طبيعة وأشكال العنف الجنسي

38 . من بين (18) ضحية، سجل التقرير (16) ضحية تعرضوا للاغتصاب، و(1) تعرض لمحاولة اغتصاب، و(1) فتاة تعرضت لزواج قسري. وترافق مع هذه الأشكال الأساسية، أفعال مصاحبة من العنف الجنسي، فتعرض (2) من الضحايا للاغتصاب من والدهم بعد استغلال وضعه النفسي من الفاعلين وإجباره على ذلك، و(3) ضحايا تعرضوا للتعري القسري، و(2) تم استغلالهم في الدعارة، و(4) جرى تصويرهم خلال الاغتصاب، و(4) تعرضوا للإبتزاز بصورهم الجنسية وإخضاعهم للممارسة الجنسية، و(3) جرى استغلالهم بعد اغتصابهم، بإشراكهم في قتل أحد أقرانهم، و(1) تعرض لعنف عاطفي ونفسي.<sup>[42]</sup>

## ج. مصير الضحايا بعد العنف الجنسي

39 . أكدت نتائج التحقيق أن نصف الضحايا الذين سجلناهم ارتكبت ضدهم هجمات جسيمة أخرى، نتجت عن كونهم ضحايا عنف جنسي. حيث تعاملت معهم الأطراف وجهات التحقيق باعتبارهم منحرفين، ولُفقت لبعضهم نُهم التحرش الجنسي بأطفال آخرين، أو الاشتراك في جرائم قتل. حيث سجل التقرير (5) ضحايا لا يزالون محتجزين بتهم مختلفة، و(3) ضحايا مفرج عنهم بعد احتجازهم، و(1) ضحية قُتل من فاعل الاغتصاب خوفاً من الإنكشاف.<sup>[43]</sup>

[41] مرفق رقم (1) يبين تقسيم الضحايا بحسب النوع الاجتماعي

[42] مرفق رقم (2) يبين طبيعة وأشكال العنف الجنسي

[43] مرفق رقم (3) يبين مصير الأطفال بعد ارتكاب العنف الجنسي ضدهم



# سادساً:

## الأطراف المنخرطة في الجريمة واستحقاق العدالة والمساءلة

### أ. تحليل الجهات المتورطة في ارتكاب الجريمة

40 . يكشف التقرير أن جميع أطراف الصراع مشتركين في المسؤولية عن العنف الجنسي، أو قدموا لهم الحماية للهروب من المساءلة. فنُسب للمجلس الإنتقالي الجنوبي المسؤولية عن (6) ضحايا بينهم فتاة، و(5) ضحايا نُسبت مسؤولية انتهاكاتهم لجماعة أنصار الله (الحوثيين)، وكانت الحكومة اليمنية مسؤولة عن الانتهاك ضد (4) ضحايا، بينما سُجل (1) فتاة كضحية عنف جنسي لقوات المقاومة المشتركة في الساحل الغربي، و (2) حالات عنف جنسي ضد فتاة وفتي ارتكباها فاعلون بشكل جنائي.<sup>[44]</sup>

### ب. تحليل توزيع الجريمة على المحافظات

41 . سجل التقرير ضحايا العنف الجنسي في (9) محافظات، هي عدن (5) حالات، وإب (4) حالات، وتعز (3) حالات، و(6) حالات في مارب والمحويت وحضرموت والحديدة ولحج والضالع. هذا لا يعني أن بقية المحافظات لم يُمارس فيها الانتهاك، غير أن المشروع قد اقتصر على بعض المحافظات، وشمولية التوثيق للهجمات الجسيمة الأخرى ضد الأطفال، لكن التقرير سلط الضوء على العنف الجنسي.

### ج. هل حصل الضحايا على عدالة والفاعلين على مساءلة؟

42 . من بين إجمالي الضحايا تبين أن (12) طفلاً لم يحصلوا على عدالة، و(3) ضحايا كان فاعليهم أثناء التوثيق لا يزالون رهن المحاكمة، و(1) ضحية جرى إدانته بحكم صادر من محكمة الخوخة الابتدائية بالحبس على جريمة الزنا برغم تعرضه للإغتصاب، و(2) ضحايا غير محدد حصولهم على عدالة وتعويض من عدمه. وتوضح نتائج التحليل أن (4) ضحايا خضعوا لتهديدات الفاعلين وتنازلوا عن الشكوى، أحدهم مقابل استلام والده ثلاثة مليون ريال يمني «يعادل الفان دولار أمريكي» والآخر مقابل استلام شقيقه خمسين ألف ريال يمني «يعادل أربعون دولار أمريكي»، والاثنين الآخرين لا يُعرف هل حصلوا على تعويض من عدمه. و(6) ضحايا تأكد تعرضهم وعائلاتهم لتهديدات وضغوط من اجل التنازل. و(7) ضحايا لم يتنازلوا عن شكواهم أمام الجهات المختصة، و(1) ضحية غير محدد.<sup>[45]</sup>

43 . وبالنسبة للفاعلين المباشرين في جميع الوقائع، فقد سجل التقرير تورط (29) فرد في ارتكاب العنف الجنسي. تم التحقق من القاء القبض على (14) منهم واحتجازهم من الجهات المعنية، وبفعل تنازل الضحايا بسبب التهديد أو تراخي الجهات المعنية فقد تم الإفراج عن (4) منهم، بينما لا يزال (15) منهم خارج إجراءات المساءلة ولم يُقبض عليهم.<sup>[46]</sup>

44 . تشير النتائج أن تفشي الإفلات من العقاب، وضعف البيات المساءلة، والتدهور الأمني كانت أبرز العوامل في إغراء الفاعلين لإرتكاب الجريمة أو الهروب من المساءلة. وتؤكد المعلومات أن الوصم الاجتماعي للضحايا، والتقاليد الاجتماعية التمييزية، وكذا صعوبة الحصول على عدالة، وضعف ثقة الضحايا بجهات إنفاذ القانون، وقلة حماسة الآليات الوطنية في حماية الضحايا كان لها أدوار فاعلة في عدم الإبلاغ عن الجريمة، والخضوع لتهديد الفاعلين والتنازل عن الشكوى.

[44] مرفق رقم (4) يوضح مسؤولية الفاعلين، وتقسيم الضحايا بحسب الجنس والمكان الجغرافي

[45] مرفق رقم (5) يبين تصنيف الضحايا بحسب حصولهم على عدالة أو تعويض، وهل خضعوا للتهديد من الفاعلين

[46] مرفق رقم (6) يبين إجراءات المساءلة المحققة ضد الفاعلين

# سابعاً: حالات موثقة

01

## سوسن فتيني (12) عام (اسم مستعار)

**الزمان:** يوم الاثنين الموافق 22 أغسطس 2023

**المكان:** منطقة الوعة مدينة الخوخة، الحديدة

**نوع الانتهاك:** اختطاف واغتصاب

**مرتكب الانتهاك:** مجندين في اللواء التاسع عمالقة، أحد الألوية العسكرية التابعة  
لما يعرف بالقوات المشتركة<sup>[47]</sup>

**النتائج:** بعد تعرضها للاختطاف والاختفاء القسري تم اغتصابها، وأُدين بتهمة الزنا  
من محكمة الخوخة الابتدائية

[47] تحدثت الكثير من التقارير عن تشكيل الامارات ودعمها لتلك القوات فيما يعرف بالساحل الغربي لليمن. انظر «رغم الانسحاب.. الإمارات حاضرة بقوة في اليمن عبر القوات الموالية لها»، مركز الامارات للدراسات والإعلام  
[https://emasc.org/news/print\\_news/15333](https://emasc.org/news/print_news/15333)

**معيار اختيار القضية:** تسليط الضوء على العنف الجنسي الذي تتعرض له الفتيات في منطقة «الساحل الغربي»<sup>[48]</sup> من اليمن، وتراخي مؤسسات إنفاذ القانون عن القيام بمهامها، ووقوعها تحت تأثير الجهات العسكرية

**ملخص الواقعة:** تعرضت سوسن لعملية اختطاف بينما هي نائمة، من قبل ستة مجندين يلبسون ثياب مدنية، وتحميلها فوق عربة عسكرية، ونقلها إلى منزل أحد اصدقائهم، وتعرضت فيه للاغتصاب، والاختفاء. وخلال (12) يوم عاشت الفتاة وضع نفسي مؤلم، لم يُسمح لها بالاتصال بعائلاتها، وهددها الجناة بإعادتها إلى والدها لكي يقتلها، على الرغم من بحث والدها عنها. ثم سلمها الخاطفين<sup>[49]</sup> إلى أحد القضاة المتقاعدين، وطلب من والدها الحضور من أجل أن يقوم بتزويجها على أحد المجندين الذي قام باغتصابها، رفض والدها الطلب، وطالب بتحقيق العدالة لابنته. بعد الرفض، سُلمت الفتاة إلى إدارة الشرطة في الخوخة فقامت باحتجازها. في المقابل وبرغم معرفة الشرطة للفاعلين، لم تلق القبض إلا على أحدهم، وأهملت الباقيين. بينما لم تتحرك القوات العسكرية التي ينتمي إليها الفاعلين، على الرغم من لقاء والدها بقائد اللواء العسكري. لقيت الواقعة صدى ومناصرة واسعة، لكن تأثيرها في تحقيق العدالة للفتاة كان محدوداً.<sup>[50]</sup>

أحيلت الفتاة مع الجاني المقبوض عليه إلى نيابة الخوخة، التي باشرت التحقيق، لكنها قدمت الفتاة والمجنّد الذي اغتصبها للمحاكمة بتهمة الزنا. أدانت محكمة الخوخة الفتاة بجريمة الزنا وأمرت بعقابها ثمانين جلدة والحبس سنة مع وقف التنفيذ، وأمرت بعقاب الفاعل بالجلد والحبس لمدة سنة<sup>[51]</sup>. يظهر من الحكم انحياز المحكمة للجنة، وخضوعها لتأثير الجهات العسكرية التي ينتمون إليها. ولم تحقق في الأفعال المفترض حدوثها -الاختطاف، والاختفاء القسري، والتعذيب النفسي، والاعتصاب- وأهملت الجناة الذين اشتركوا في تلك الوقائع

قالت الضحية<sup>[52]</sup> خلال مقابلتها: «دخل عليّ اشخاص وأنا نائمة، ربطوا على وجهي فلم أقدر على الصراخ، ثم حملوني فوق عربة عسكرية يقودها شعيب زيد ونقلوني إلى منزل أحد اصدقائهم، وأقعدوني ستة أيام، ثم قام يعقوب فتيني بإعطائي شراب، لم أشعر إلا حين افقت وأثار الدماء على رجلي. كنت أبكي طيلة أيام اختطافي، طلبت من الخاطفين إعادتي لوالدي لكنهم رفضوا، قالوا لي إذا اعدناك فسيقوم والدك بقتلك». وتحدث والد الفتاة: «استيقظت زوجتي منتصف الليل، ولم تجد ابنتي في كوخها<sup>[53]</sup>، أيقظتني لأبحث معها فلم أجدها، لكنني وجدت آثار أقدام عند باب الكوخ. ذهبت لإبلاغ الشرطة، ومكثتُ أبحث عنها (12) يوم، حتى تعرفت على خاطفيها. طلبت من قائد اللواء الذي ينتمي إليه المجندين انصافي، لكنه تجاهل الطلب. طلبتُ مني تزويج ابنتي على من قام باغتصابها، ورفضت، وطلبت من القضاء إنصافي لكن لم يفعل»

**توصيات:** على الحكومة اليمنية والقوات المشتركة توفير الحماية للضحية وعائلتها، وضمان حصولها على العدالة والتعويض وجبر الضرر، والقبض على الفاعلين وتقديمهم للمحاسبة

[48] تسمية عسكرية أطلقت على مناطق ساحل البحر الأحمر ابتداءً من شاطئ مضيق باب المندب جنوباً مروراً بمديني الخاء والخوخة ووصولاً إلى ساحل مدينة الحديدة شمالاً، ويعيش سكان هذه المنطقة وضع اقتصادي سيئ، تسيطر على الجانب الجنوبي منه ما يعرف بالقوات المشتركة، تتوزع إلى فصائل مختلفة، الوية العمالية، والمقاومة الوطنية، والمقاومة التهامية. وفي الجزء الشمالي من تلك المناطق تسيطر قوات الحوثيين

[49] عددهم (6) مجندين، تحفظ المنظمة على أسمائهم خوفاً على الفتاة وعائلتها من الانتقام

[50] بعض التناولات الإعلامية لخبر الجريمة، متاح على الروابط التالية

[/https://al-ahqaf-news/76296](https://al-ahqaf-news/76296)

[/https://www.aljazeera.net](https://www.aljazeera.net)

<https://taiztoday.net/2023/09/23>

<https://www.youtube.com/watch?v=GrpxUpN-5QI>

[51] مشار إلى محضر النطق بالحكم في موقع تهامة 24

<https://tihama24.com/hodidah/news259138>

[52] بتاريخ 25 سبتمبر 2023

[53] الكوخ غرفة صغيرة مبنية من الأشجار، يتم بنائها من سيقان الذرة اليابسة

”  
دخل عليّ اشخاص  
وأنا نائمة، ربطوا  
على وجهي فلم  
أقدر على الصراخ

“

## راوح الضبياني (14) عام

(اسم مستعار)

02

**الزمان:** الخميس الموافق 4 مايو 2023

**المكان:** منطقة الفاو محافظة مارب

**نوع الانتهاك:** استغلال واغتصاب

**مرتكب الانتهاك:** قائد عسكري في قوات الأمن الخاصة، ومجنّد آخر في تلك القوات، ومدني ثالث

**النتائج:** احتُجز الضحية في مبنى الاحداث داخل السجن المركزي، وتم اتهامه باللواط، ويعاني من اضطراب نفسي بسبب الاغتصاب والسجن

**معيار اختيار القضية:** استغلال وضع الضحية باعتباره أحد النازحين، وتعرض عائلته للتهديد إذا أبلغت عن الجناة

**ملخص الواقعة:** تعرض الطفل لواقعي اغتصاب، الثانية كانت في مايو 2023، من مجند في قوات الامن الخاصة، وأحد المدنيين. والأولى قبل سنتين من تلك الواقعة، تتهم عائلة الضحية قائد أحد القطاعات في قوات الأمن الخاصة بمأرب بازتكابها. حيث كان ذلك القائد العسكري ينتفع بالطفل في شراء احتياجات ويوصلها الى منزله، وفي إحدى المرات أخذ القائد العسكري الطفل للتنزه في مزرعة، وبات معه ليلة كاملة. ولما عاد الطفل إلى المنزل صباح اليوم الثاني لوحظ عليه آثار التعب، فلم يفصح عما حدث له، لكن حالته ساءت، فنُقل الى المستشفى، وبعد الفحص الطبي تبين تعرضه للإغتصاب. كشف الضحية عن الفاعل، حاولت الام تقديم شكوى فتعرضت للتهديد

قابلت رصد لحقوق الإنسان والدة الضحية<sup>54</sup> وحصلت على وثائق صدرت من النيابة العامة، ومستشفى مارب الحكومي، ووثائق أخرى. قالت والدة الضحية: «هددني القائد العسكري إذا شكوته أنه سيتعامل معي تعامل لا يرضي، فسكتُ عنه. لكن ابني تعرض للاغتصاب مرة أخرى، قدمت شكوى، فتم احتجاز ابني إلى جانب المجند وشخص ثالث بتهمة اللواط، على الرغم أن ابني ضحية، فيما لم يتم التعامل مع القائد العسكري». واختتمت الأم حديثها وسط غضبها واستغرابها لردة فعل السلطات « ابني مسجون إلى الآن، لأنه ضحية!». وتُشير الوثائق أن عائلة الضحية قد طالبت النيابة بالإفراج عنه ومراعاة وضعه النفسي، لكن النيابة لم تستجب للطلب

**التوصيات:** على النيابة العامة في مأرب، والقوات الحكومية وسلطات مأرب تحقيق العدالة للضحية، وتوفير الحماية لعائلته، والقبض على الجناة بما فيهم القائد العسكري الذي تتهمه عائلة الطفل بفعل الإغتصاب. ويجب على السلطات والوحدة التنفيذية للنازحين توفير الحماية الكافية للأطفال في مخيمات النزوح

”

**هددني القائد العسكري إذا شكوته أنه سيتعامل معي تعامل لا يرضي، فسكتُ عنه. لكن ابني تعرض للاغتصاب مرة أخرى، قدمت شكوى، فتم احتجاز ابني إلى جانب المجند وشخص ثالث بتهمة اللواط، على الرغم أن ابني ضحية، فيما لم يتم التعامل مع القائد العسكري**

“

# 03

## بثينة ومروان حسين (15، 12) عام (اسم مستعار)

**الزمان:** خلال شهر أغسطس 2023

**المكان:** مواقع مختلفة من مدينة عدن

**نوع الانتهاك:** استغلال في الدعارة، والاعتصاب

**مرتكب الانتهاك:** قائد أمني في قوات الدعم والاسناد مع اثنين من جنوده

**النتائج:** استطاع الفاعلين بنفوذهم التأثير على جهات إنفاذ القانون وإجبار الضحيتين وعائلتهما على اتهام والدهم بارتكاب الجريمة. تعيش الضحيتين وضع نفسي سيئ وخوف من الانتقام، ولشعور العائلة بالوصم قامت بتزويج الطفلة

**معيار اختيار القضية:** لكون الجريمة قد وقعت على خلفية الضعف الذي تعانیه العائلة، كونهما من محافظة شمالي اليمن. كما شكل مناخ الإفلات من العقاب، واستغلال الضحيتين في سلوك ما يشبه الدعارة، والتأثير على القضاء، معايير إضافية للإختيار

**ملخص الواقعة:** في الحي الذي يسكن فيه الضحيتين، استغلت إحدى النساء ضعف العائلة الاقتصادي والاجتماعي، وأغرت الفتاة بالحصول على مال مقابل الجلوس مع الفاعل. نُقلت الفتاة في سيارة عسكرية إلى داخل «هنجر» في منطقة البريقة، تم اغتصابها من القائد العسكري واثنين من جنوده بالتناوب، تكرر الأمر عدد من المرات، حتى باتوا يأتون إلى منزل والدها ليأخذوها معهم. وُنقل أخيها بنفس الطريقة هو وأحد أقرانه، فتعرضا للاغتصاب من الفاعلين عدة مرات في ذلك المكان، وتصويرهما بوضعية الممارسة الجنسية. وحتى لا ينكشف الفاعلين، استغلوا الوضع النفسي لوالد الضحيتين وأجبروه وطفليه على التعري داخل المنزل، وتصويرهما في وضعية محاكية للاغتصاب

حاولت الفتاة الهروب من هذا الوضع مع عجز اسرتها عن حمايتها، التجأت الى -قسم شرطة- لطلب الحماية. غير أن نفوذ الفاعلين كان الغالب، أجبروا الضحيتين وأمهما على اتهام والدهم، واستمر هذا الوضع امام النيابة العامة، حتى قُدم والدهم للمحاكمة

حصلت رصد لحقوق الإنسان على محاضر التحقيق ووثائق أخرى، عند التحليل، تبين وجود حلقة مفقودة طيلة التحقيق، تنبئ عن حدوث التأثير على الشرطة والنيابة. كان الضحيتين قد اتهمتا الفاعلين بالوقوف خلف ذلك التأثير، وتبليس التهمة على والدهم. مثلاً، تحدث تقرير الطب الشرعي أن الفتاة لم تتعرض لاعتداء جنسي، وتعرض أخيها لذلك. بينما تحدث تقرير مستشفى الصداقة بعدن عن تعرض الضحيتين للاغتصاب. في المقابل قُدم والدهم للمحاكمة بتهمة اغتصاب الفتاة، وهتك عرض الفتى!

التقت رصد لحقوق الإنسان بالضحيتين، واستمعت الى شاهدين<sup>[55]</sup>، قالت الفتاة: «اغتصبوني عدة مرات حتى كنت أفقد وعي، قام الفاعلين بتصويري في وضع الاغتصاب، حدث هذا بتنسيق من المرأة التي نقيم في منزلها. كنت أحاول مقاومتهم والهروب منهم، لكن المرأة تهددني بنشر المقاطع المصورة التي أخذوها لي مع والدي. وحينما التجأت الى الشرطة تم تعنيفي، وأجباري مع أسرتي لاتهام والدي، مع أنه لا علاقة له».

وقال الفتى: «قام الفاعلين بتصويري، وحذروني بنشرهم الصور على الانترنت إذا كشفت الأمر، وسيطردون أسرتي من عدن، ويعيدوننا إلى مناطق الحوثيين. كنت أشاهد الفاعلين وهم يمارسون مع أختي داخل المنزل، ولا نستطيع مقاومتهم»

تتعرض العائلة لتهريب وضغط نفسي، والتهديد بالانتقام. تحدثت الفتاة: «إن ما زاد ألي هو تزويجي بالإجبار على ابن عمي». تعتقد المنظمة أن تزويجها هو هروباً من الوصم، والتهديد الذي تتعرض له العائلة

**توصيات:** على النائب العام في عدن إعادة التحقيق في القضية، والوصول الى الفاعلين فيها وتقديمهم للمساءلة. كما يجب على المجلس الانتقالي الجنوبي والحكومة اليمنية توفير الحماية للضحيتين وعائلتهن، وجبر ضررهم

” اغتصبوني عدة مرات حتى كنت أفقد وعي، قام الفاعلين بتصويري في وضع الاغتصاب، حدث هذا بتنسيق من المرأة التي نقيم في منزلها. كنت أحاول مقاومتهم والهروب منهم، لكن المرأة تهددني بنشر المقاطع المصورة التي أخذوها لي مع والدي. وحينما التجأت الى الشرطة تم تعنيفي، وأجباري مع أسرتي لاتهام والدي، مع أنه لا علاقة له

[55] استمر التحقيق في القضية قرابة عشرة أيام، بدأ من تاريخ 28 نوفمبر 2023

# 04

محمد عبد الحميد (12) عام  
منور ومنصور الصلاحي (14، 12) عام،  
عبد النور الجعشني (13) عام  
(أسماء مستعارة)

الزمان: 21 يوليو 2022

المكان: منطقة ذي السفال محافظة إب

نوع الانتهاك: اغتصاب وقتل الضحية الأول، واغتصاب واستغلال في القتل للثلاثة الضحايا الباقين

مرتكب الانتهاك: أحد مشرفي جماعة أنصار الله (الحوثيين) في تلك المنطقة

النتائج: مقتل الضحية الأول، واحتجاز الثلاثة الآخرين بتهمة اشتراكهم في قتل الضحية الاول

معيار اختيار القضية: تعدد الضحايا، الذي يشير الى أن العنف الجنسي بات يُمارس بشكل لافِت، في ظل تفشي الإفلات من العقاب



**ملخص الواقعة:** تعودت أسرة الضحية الأول على عودته مساءً الى المنزل بعد فراغه من اللعب، وفي تلك الليلة لم يعد، بحثوا عنه فوجدوه صباح اليوم الثاني مرمياً بين الأشجار في مكان خارج القرية. حضر محققي البحث الجنائي إلى المكان، خلال التحقيق اعترف ثلاثة أطفال بقتل محمد.. أحتجز منور ومنصور وعبد النور، مع المشرف الحوثي، حصل تفاعل للحادثة على وسائل اعلام<sup>[56]</sup> فأمرت نيابة الاستئناف بعرض جثة الضحية والثلاثة الأطفال للفحص الطبي، فتبين أن محمد كان قد تعرض للإغتصاب، وكذا الأطفال الثلاثة<sup>[57]</sup>. أقر الأطفال المحتجزين بتعرضهم لذلك من المشرف الحوثي «المحتجز» وأنه طلب منهم استدراج محمد وإحضاره لأجل أن يقتله، وهو ما حدث. لكن النيابة الجزائية في المحافظة تسترت على الفاعل، وتحاول إلصاق القتل على الأطفال، وقصّرت في تحقيق ما تعرض له الأطفال الأربعة من اغتصاب

تحدث شاهد أن عائلات الأطفال الثلاثة يمكن أن يتقبلوا اعترافهم بقتل قريبهم، بدلاً أن يلاحقهم الوصم إن هم تمسكوا بكونهم تعرضوا للإغتصاب. لأن كونهم «أحداث» هذا يمنع عليهم عقوبة الإعدام وفقاً للتشريع اليمني. ووفقاً للشاهد فإن الشرطة والنيابة استغلت اغتراب والد الضحية محمد للتلاعب في القضية، وتُمارس الضغوط للتستر على الفاعل الحقيقي لأنه يحتمي بجماعة أنصار الله (الحوثيين)، في ظل العجز المادي لعائلات الضحايا واحتياجهم للدعم القانوني

في محاضر التحقيق التي حصلت عليها المنظمة، أكد الأطفال تعرضهم للإغتصاب من الفاعل. وبحسب أقوالهم فإنهم وجدوا الفاعل في سائلة المعايين، طلب منهم إحضار محمد ليقنتله، لأنه خاف أن «يفضحه» بعد اغتصابه، دفع إليهم الفاعل ثمانية ألف ريال «يعادل ستة دولار أمريكي». في اليوم الثاني حضر الأطفال وبرفقتهم محمد، كان الفاعل ينتظرهم تحت شجرة خارج القرية، حال وصولهم قفز الفاعل فوق محمد وكتّم على أنفه وفمه حتى مات، وطلب منهم ضرب رأس محمد بحجر. بعد ذلك أخرج مسدسه وهدد الأطفال بالقتل إن هم تكلموا، فانصرفوا وهم مذعورين لما حدث

”

**تعودت أسرة الضحية الأول على عودته  
مساءً الى المنزل بعد فراغه من اللعب،  
وفي تلك الليلة لم يعد**

“

**توصيات:** على النائب العام في صنعاء إعادة التحقيق في الواقعة، وتقديم المتورطين فيها للمساءلة. يجب على جماعة أنصار الله (الحوثيين) حماية الأطفال من الاستغلال، وتعويض أسرة الضحايا. ينبغي على منظمة «اليونيسف» توفير نقاط خدمات الدعم النفسي والقانوني للأطفال في المناطق البعيدة عن المدن، وزيادة التدخلات المتعلقة بمنع العنف الجنسي

[56] ”والد طفل مقتول يشكو تلاعب وإخفاء مباحث ذي السفال ونيابة شرق إب أدلة جريمة القتل“، خبر للأبناء، بتاريخ 3/11/2022 <https://www.khbr.me/news180256.html>

[57] حصلت المنظمة على تقارير الطبيب الشرعي

## رائف الذبحاني (13) عام (اسم مستعار)

**الزمان:** بدأ في شهر فبراير واستمر حتى أغسطس 2022

**المكان:** مدينة تعز، ومدينة التربة في تعز

**نوع الانتهاك:** الاغتصاب، والاستغلال والابتزاز بالإجبار على الممارسة الجنسية، ونشر صور جنسية، وتشويه سمعة

**مرتكب الانتهاك:** منتسبين للقوات الحكومية المعترف بها دولياً، وأفراد نافذين

**النتائج:** رغم تعرض الطفل للاستغلال والاغتصاب وأشكال جنسية أخرى، لكن النيابة والشرطة عجزت عن ضبط جميع الفاعلين، وأفرجت عن اثنى عشر منهم

**معيار اختيار القضية:** كشف ما يتعرض له الأطفال المنفصلين أو غير المصحوبين بذويهم من استغلال وعنف جنسي خلال النزاع، وضعف الإبلاغ عن تجاربهم

**ملخص الواقعة:** كان رائف يعيش مع والدته المنفصلة عن والده، واستغل سمير<sup>[58]</sup> -الفاعل الأول- هذا الوضع، أخذه فوق سيارته إلى منزل مهجور في منطقة «الروضة» على مقربة من مواقع القتال بين القوات الحكومية وجماعة الحوثيين، وجه سلاحاً على رأسه وقام باغتصابه، وتصويره بوضعية الاغتصاب. نشر الفاعل ذلك المقطع المصور بين أصدقائه، قام اثنين منهم باستغلال رائف وإجباره على الممارسة الجنسية. عجز الضحية عن مقاومة استغلالهم فانتقل إلى والده في مدينة التربة، لكنه تعرض مجدداً للابتزاز بالمقطع المصور من ثلاثة أفراد، فخضع لذلك وقاموا باغتصابه. علم والده بما حدث فتقدم بشكوى إلى الشرطة، وتم احتجاز الطفل في دار الأحداث

قابلت رصد لحقوق الإنسان الضحية ووالده<sup>[59]</sup> وحصلت على وثائق تحقيق النيابة، تحدث رائف عن وقائع اغتصابه، والفاعلين ودور كل واحد منهم، وقال: «**لم أخبر والدي بما حدث لأنني أخاف منها وأخاف من الفضيحة**». واتهم الفاعل الأول بأنه قد اغتصب ثلاثة أطفال<sup>[60]</sup> غيره

على الرغم أن النيابة حققت في القضية وأمرت بحبس اثنين من المتهمين بعد القبض عليهم، إلا أنها أفرجت عنهم، بحجة تعذر تنفيذ حبسهم «لانتهاج الدوام الرسمي ودخول إجازة عيد الأضحى» بحسب قرار النيابة الذي حصلت المنظمة على صورة منه. يشير هذا القرار إلى عدم جدية النيابة العامة في الوصول بالضحايا إلى عدالة، وتشير الوثائق التي حصل عليها التقرير ألا جدية من قبل القوات الحكومية لحماية الأطفال وملاحقة الفاعلين، بل وتهاونها في إبعاد المتهمين من صفوفها

**توصيات:** يساور رصد لحقوق الإنسان قلق بشأن عدم محاسبة الفاعلين لجرائم العنف الجنسي، واحتماءهم خلف نافذين ومنخرطين في القوات الحكومية. يتعين على القوات الحكومية بتعزيز حماية الأطفال وملاحقة المتهمين بجرائم العنف الجنسي

”  
لم أخبر  
والدي بما  
حدث لأنني  
أخاف منها  
وأخاف من  
الفضيحة  
“

[58] اسم مستعار، ويعمل مجند في قوات الامن الخاصة، وعلى صلة بقائد كتيبة عسكرية في اللواء 170 دفاع جوي

[59] بتاريخ 5 يوليو 2023

[60] تحتفظ للمنظمة بأسمائهم

## مروان العزاني (14) عام (اسم مستعار)

**الزمان:** يوم الجمعة الموافق 10 فبراير 2023

**المكان:** مدينة الحوطة محافظة لحج

**نوع الانتهاك:** التعري القسري ومحاولة الاغتصاب، والاحتجاز بعد تليفق تهمة التحرش الجنسي  
**مرتكب الانتهاك:** أحد المدنيين، ومشاركة اللواء الخامس دعم وإسناد في التغطية على الفاعل وإسناد تهمة جديدة على الطفل

**النتائج:** تعرض الطفل لأضرار جسدية نتيجة الانتهاك. بينما أخذت أقوال منه بالإكراه عن فعل لم يرتكبه. في المقابل تمكن الفاعل الإفلات من الملاحقة بمساعدة اللواء الخامس دعم وإسناد

**معيار اختيار القضية:** كشف طبيعة تعامل الأطراف مع قضايا الأطفال، واستخدام نفوذها في التدخل إلى جانب الفاعلين.

**ملخص الواقعة:** تعرض مروان للاستدراج من الفاعل للحضور إلى منزله، وحين وصل أجبره على التعري، وحاول اغتصابه. بينما استطاع الضحية الإفلات من الفاعل، غير أنه تعرض لأضرار جسدية. وبدلاً أن يحصل على عدالة وتعويض لُفقت له جريمة لم يرتكبها، وإغراقه مع عائلته في دوامة من المتابعة والانهك. حصلت المنظمة على وثائق وشهادات<sup>[61]</sup>، في الشكوى التي قدمها الضحية إلى شرطة لحج، قال: «كان الوقت يقترب من التاسعة ليلاً، وصل الفاعل إلى البقالة التي أعمل فيها وطلب مساعدتي لنقل أدوات إلى منزله، حين وصلتُ أمام المنزل وجه المسدس على رقبتني وامرني بالدخول إلى الغرفة.. خفت منه ودخلتُ، فأغلق الباب من الداخل. قال لي لم تمزح مع بناتي، فلطمني، وخلع ملابسي، وقيدي بكشيدة، وأخرج عضوه الذكري محاولاً إدخاله إلى فمي، لكنني امتنعت. فوضع مسدسه على بطني وتوعد بنقلي إلى مكان خارج المنزل ليغتصبني. ثم خرج من الغرفة لتشغيل دراجته النارية ليحملي عليها، كنت خائف ومرتعب، وتمكنتُ من فك القيد من يدي ورجلي، ولبست سروالي وقفزت من نافذة الدور الثاني إلى خارج المنزل، فأصبت بكسور، وتخفيت حتى تسللتُ إلى منزلي. تم نقلي إلى مستشفى ابن خلدون، ثم اتجهت مع قريبي إلى الشرطة لتقديم الشكوى»

بعد عشرة أيام اشتكت زوجة الفاعل ضد مروان إلى اللواء الخامس دعم واسناد، زاعمة تحرشه بيناتها، فأمر اللواء باحتجازه، وأخذت منه أقوالاً بالإكراه للاعتراف بتلك المزاعم. ثم نُقل إلى سجن البحث الجنائي في لحج، ولا يزال محتجزاً حتى تاريخ توثيق الواقعة. في المقابل لم تتمكن الأجهزة الأمنية من القبض على المتهم بمحاولة اغتصاب مروان. تحدث تقرير أعده المحقق في شرطة البحث الجنائي بلحج أنه- بعد تقديم الشكوى من مروان

لم تتمكن شرطة مدينة الحوطة من القبض على المتهم، لأنه كان قد غادر المدينة. وذكر التقرير أنهم فوجئوا بالقبض على مروان وإحضاره إلى الشرطة بالتهمة المنسوبة إليه- يقصد التحرش ببنات الفاعل للعنف الجنسي.

**توصيات:** تشعر رصد لحقوق الإنسان بالانزعاج من تدخل اللواء الخامس دعم واسناد إلى جانب الفاعل للعنف الجنسي، وإسناد تهمة إلى الضحية من أجل التغطية على الفاعل. يجب على اللواء العسكري الخامس الإفراج عن الطفل، والسماح له بتلقي العلاج، والقبض على الفاعل. ويتعين على النيابة العامة في لحج تمكين الطفل وعائلته من الوصول إلى العدالة النزيفة والمحايدة

”  
كان الوقت يقترب من التاسعة ليلاً، وصل الفاعل إلى البقالة التي أعمل فيها وطلب مساعدتي لنقل أدوات إلى منزله، حين وصلتُ أمام المنزل وجه المسدس على رقبتني وامرني بالدخول إلى الغرفة..“

[61] هذه الواقعة وثقها التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الانسان "تحالف رصد"، شريك للمنظمة في مشروع SAFE، وكان التحالف قد وثق الحادثة في 28 أغسطس 2023

# ثامناً:

## تأثير الجريمة على الأطفال

### أ. حياتي إنتهت أريد الإنتحار

45 . هذا العنوان مقتبس من شهادة أحد الضحايا، وهو يلخص الوضع الذي وصلوا إليه. فما يصفه الخبراء عن أن العنف الجنسي يدمر الأرواح<sup>[62]</sup> وُجد واقعاً بعد الاستماع لشهادات الضحايا. على سبيل المثال، قابلنا الضحية جواد عوض (اسم مستعار) في عدن<sup>[63]</sup>، معاق حركياً ومن فئة المهمشين، قال: «الناس يعايروني بما حدث لي، أتمنى الموت وأحاول أن أنهى حياتي كل يوم، لكن جدتي كبيرة وأريد أن أبقى معها. جدتي تنحسر حينما تنظر لي أو تسمع من يعايرني بالاغتصاب. وحين أرى الجاني في الشارع تزيد حسرتي على نفسي. أعيش حالة قلق حال توفت جدتي، فقد أتعرض للاغتصاب مجدداً وليس هناك من يحميني غيرها، أنا لا أقدر على الحركة أو الدفاع عن نفسي. ويضيف أريد الانتقام من الجاني أو الانتحار لأن حياتي إنتهت منذ الحادثة».

46 . تحدث أخصائي نفسي في مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل بتعز أن أبرز تأثيرات العنف الجنسي على الضحية هي: العدوانية، والكراهية والانتقام من المجتمع، ومحاولة الضحية الاعتداء على أطفال آخرين بنفس ما تعرض له، وهو سلوك وصفه بـ«رغبة الانتقام، وسلوك ممارسة» إلى جانب الانطواء والهروب من واقعه والمجتمع، والشعور بالضعف والنقص، والانتقال إلى مناطق جديدة مع عائلته. ومن تأثيراته إنفصال الوالدين، بما ينعكس على حياة الطفل. في إحدى الحالات التي قابلناها بتعز، تنازل والد الضحية جبران عماد (اسم مستعار)<sup>[64]</sup> عن الشكوى ضد الفاعل أمام إدارة البحث الجنائي، بعد تدخل قيادي في الجيش، وخلال ذلك أخذ الوالد الطفل من أمه وحرمه منها، ثم قام بتطبيقها بمبرر أنها لم تقم برعاية الطفل.

### ب. الشارع ملجأ العديد من الناجين

47 . من إجمالي الضحايا الذين سجلهم التقرير حصل (4) منهم على خدمة الإحالة إلى مركز رعاية أو دار الأحداث، و(11) منهم حصلوا على خدمة صحية، أغلبها تتعلق باستخراج التقارير الطبية، فيما (5) حصلوا على رعاية نفسية محدودة.<sup>[65]</sup> تحدث مسؤول في محكمة الأحداث بعدن أن- في الآونة الأخيرة تسبب مسؤول دار الأحداث بالعديد من المشاكل، وهو ما خلق لدى الضحايا شعور بالظلم، وودفع بالبعض منهم إلى الهروب. وفي ذات السياق تحدث مختص بمكتب الشؤون الاجتماعية بتعز أن- الأحداث الذين يتم إحالتهم إلى الدار لا يمكنون كثيراً بسبب نقص الدعم «وتقصير المنظمات» عن تقديم الرعاية بالشكل المطلوب، وبالتالي بعد أن يخرج الطفل، بعضهم يتلقى تعنيف من الأسرة، والبعض لا يجد من يحتويه غير الشارع.

[62] توصيف ورد في بيان المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدكتورة ناتاليا كانيم، بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع 2023، صندوق الأمم المتحدة للسكان، بتاريخ 13 يونيو 2023  
<https://www.unfpa.org/ar/press/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%81%D9%8A%D8%B0%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B92023>

[63] تمت المقابلة بتاريخ 13 ديسمبر 2023

[64] قابلنا والدته في 15 يوليو 2023

[65] مرفق رقم (7) يبين طبيعة الخدمة التي تلقاها الضحية بعد الانتهاك

# تاسعاً:

## تدابير وآليات العدالة والمسائلة على صلة بالعنف الجنسي ضد الأطفال

### أ. التدابير التشريعية اليمينية والدولية

48 . ترد حماية الأطفال من العنف الجنسي في التشريع اليميني في نوعين من القواعد، حماية في الأوضاع العادية، وحماية خلال النزاع. أما عن **الحماية في الأوضاع العادية**، فقد تضمنها الدستور<sup>[66]</sup> وعدد من القوانين. أقر الدستور حماية الأمومة والطفولة على الدولة<sup>[67]</sup> والحماية تستغرق كل ما يضر بالأطفال، وحظر التعذيب الجسدي والنفسي والمعنوي<sup>[68]</sup>. وعكس قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002، مصادقة اليمن على اتفاقية حقوق الطفل، حيث كفل حماية الدولة للأطفال من أشكال الإستغلال الجنسي، بما في ذلك الدعارة<sup>[69]</sup> وأقر عليها الحماية للأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة من سوء المعاملة والاستغلال<sup>[70]</sup> بما فيها تفعيل الآليات المسند إليها حماية الأطفال من التعذيب البدني والنفسي، وتقديم فاعليتها الى القضاء.<sup>[71]</sup> وأمر بعقاب كل من حرّض طفلاً على الفجور والدعارة بالحبس مدة قد تصل الى (10) سنوات.<sup>[72]</sup>

49 . قرر قانون الجرائم والعقوبات رقم (12) لسنة 1994 العقاب على عدد من الأفعال إذا ارتكبت ضد الأطفال، منها: الاغتصاب، والزنا بالفتيات، والسلوك المثلي الجنسي «اللواط» المرتكب خلال الاختطاف، واستغلال في الفجور والدعارة، والانتهاك الجنسي دون اتصال. وأمر بعقاب الفاعل الحبس سنتين، والحبس بين (10-2) سنوات إذا كان الفاعل شخصين وأكثر، وشدّد عقوبة الحبس بين (15-3) سنة إذا وقع الاغتصاب على فتاة لم تبلغ (14) سنة.<sup>[73]</sup> وعاقب بالإعدام على الزنا واللواط الرضائي<sup>[74]</sup> الذي يقع على شخص أو طفل حدث مخطوف، أو على أي شخص إذا كان الخطف بالقوة<sup>[75]</sup>. كما تناول ذلك القانون بالتجريم تحريض الأطفال قبل (15) عاماً على الفجور والدعارة، وعاقب بالحبس مدة قد تصل (10) سنوات<sup>[76]</sup>، ويمكن مضاعفتها (15) سنة إذا استجاب الطفل للتحريض أو كان الفاعل يمارس الفجور والدعارة. وعاقب على الانتهاك الجنسي دون اتصال «هتك العرض» وهو دون الزنا واللواط والسحاق، إذا وقع ضد فتاة لا تتجاوز (15) سنة، أو فتى لا يتجاوز (12) سنة.<sup>[77]</sup>

50 . **وبالنسبة للحماية من العنف الجنسي خلال النزاع**، فقد أشار التشريع اليميني إلى إحترام قواعد القانون الدولي ذات الصلة بالأطفال في النزاع المسلح. حيث أقر قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002 بأن تعمل الدولة على احترام قواعد القانون الدولي المنطبقة على الأطفال خلال النزاع المسلح، وحمايتهم من آثاره<sup>[78]</sup>. تشمل هذه الحماية بالطبع منع أشكال العنف الجنسي. وجرم قانون الجرائم والعقوبات العسكرية رقم (21) لسنة 1998 على منتسبي القوات الحكومية، ارتكاب الأفعال التي تلحق «ضرراً بالأشخاص اثناء الحرب»

[66] دستور 1991 شاملاً تعديلاته لغاية 2001

[67] مادة (30) من الدستور

[68] مادة (48/ب) من الدستور

[69] مادة (147) من قانون حقوق الطفل

[70] مادة (144) من قانون حقوق الطفل

[71] مادة (146/ج) من قانون حقوق الطفل

[72] مادة (163) من قانون حقوق الطفل

[73] مادة (269) من قانون الجرائم والعقوبات

[74] ورد هذا الحكم أيضاً في المادة (2) من قانون رقم (24) لسنة 1998 بشأن مكافحة جرائم الاختطاف والنطق

[75] مادة (249) من قانون الجرائم والعقوبات

[76] مادة (279) من قانون الجرائم والعقوبات

[77] مادة (272) من قانون الجرائم والعقوبات

[78] مادة (149/ب) من قانون حقوق الطفل

أو بمقتضى الاتفاقيات الدولية التي تكون اليمن طرفاً فيها» وعاقب كل من يرتكب ذلك بالحبس الذي يصل إلى (10) سنوات أو جزاء يتناسب مع نتائج الجريمة.<sup>[79]</sup> تعترف أطراف النزاع بتلك القواعد، وبأنها صاحب الحق في السلطة وفقاً للتشريع اليمني، وبالتالي تسري تلك القواعد عليها، سواء المتعلقة بالأوضاع العادية أو أثناء النزاع. كما تسري القواعد المتعلقة بالأوضاع العادية، وكذا التي رسخها قانون الطفل خلال النزاع على الأشخاص غير المرتبطين بالأطراف، ويقع على الأطراف مسؤولية تنفيذها.

**51 . أما عن التدابير التشريعية الدولية فيوصف النزاع في اليمن بأنه نزاع غير دولي، واعترفت الممارسات الدولية بما فيها محكمة العدل الدولية بالتطبيق المتزامن للقوانين الدولية خلال الحرب بما فيها قانون حقوق الإنسان<sup>[80]</sup> تبعاً لذلك يستعرض التقرير تدابير الحماية للأطفال من العنف الجنسي، في قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. بالنسبة للتدابير في قانون حقوق الإنسان، فإنه من بين (13) معاهدة وبروتوكول أساسي لحقوق الإنسان، أصبحت اليمن طرف في (9) منها. تختص (4) منها بحماية الأطفال من أشكال الانتهاكات<sup>[81]</sup> بما فيها العنف الجنسي. وتشير نتائج فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن أن- الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ينتهك حظر القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلق بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية (مادة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية).<sup>[82]</sup>**

**52 . في اتفاقية حقوق الطفل، إقرار من الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لحماية الطفل من أشكال الإساءة والاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية من الوالدين والأوصياء ومتعهدي الطفل بالرعاية<sup>[83]</sup> لا يقتصر العنف المرتكب من مقدمو الرعاية في سياق خاص، بل يشمل الاخصائيون المهنيون والفاعلون الحكوميون المتولين سلطة على الأطفال، مثل المدارس ودور الإقامة، ومراكز الشرطة، ومؤسسات العدالة، أو أشخاص آخرين يتولى راعي الطفل حمايته منهم بالفعل مثل الجيران والأقربان والأجانب.<sup>[84]</sup>**

**53 . كما تناولت الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال في البغاء واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، بالخطر كل أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسي للأطفال، سواء حدث بالرضاء أو الاكراه، لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض. وشدد البروتوكول على حماية الطفلات لأنهن «يمثلن فئة مستغلة بشكل لا متناسب على صعيد من يُستغل جنسياً» ويشمل ذلك الحظر أي نشاط جنسي والاستخدام أو الاستغلال في الدعارة والعروض الداعرة، والاستغلال في البغاء والمواد الإباحية مثل « تصوير الطفل وهو يمارس حقيقة أو بالمحاكاة أنشطة جنسية، أو تصوير أعضاء الطفل الجنسية لإشباع الرغبة الجنسية»<sup>[85]</sup> وأدرج البروتوكول تلك الانواع في سياق بيع الأطفال.<sup>[86]</sup>**

**54 . وفيما يخص التدابير في القانون الدولي الإنساني، صادقت اليمن على (8) معاهدات اقتضت حماية الأطفال خلال النزاع المسلح، هي: اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بشأن اشراك الأطفال في النزاع المسلح، واتفاقيات جنيف الأربع 1949 وبروتوكولها الاضافيين. أطلق مجلس الأمن الدولي على تلك المعاهدات وصف القانون الدولي المتعلق بحماية الأطفال في النزاع المسلح.<sup>[87]</sup> سبق استعراض اتفاقية حقوق الطفل في الفقرتين السابقتين، باعتبار مضمينها يجري تطبيقها في قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.**

**55 . بينما لا تشير معايير «الحماية العامة» للمدنيين والعاجزين عن القتال في المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف، إلى الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي، لكنها حظرت الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، والمعاملة القاسية، والتعذيب، والاعتداء على الكرامة الشخصية. ويعتبر القانون الإنساني العرفي أي شكل من أشكال**

[79] مادة (21) من قانون الجرائم والعقوبات العسكرية

[80] فقرة (55) من الوثيقة A/HRC/42/CRP.1 المتضمنة النتائج التفصيلية التي توصل اليها فريق الخبراء الدوليين والاقليميين البارزين بشأن اليمن

[81] هي: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية 1966، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 1984، اتفاقية حقوق الطفل 1989، البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة ببيع الأطفال في البغاء واستغلال الأطفال في المواد الإباحية 2000

[82] فقرة 184 من تقرير فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن A/HRC/45/CRP.7 سبتمبر 2020

[83] مادة (19) من الاتفاقية

[84] فقرة (36) من تعليق لجنة حقوق الطفل رقم 13 (2011) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف

[85] مادة (34) من الاتفاقية، والمواد (1، 2) من البروتوكول

[86] مادة (3) من البروتوكول

[87] دياحة القرار 1882 (2009) وثيقة S/RES/1882(2009)



العنف الجنسي بأنه- اعتداء على الكرامة الشخصية.<sup>[88]</sup> وأقر البروتوكول الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية بشكل صريح، حظر الاغتصاب والإكراه على الدعارة وكل ما من شأنه خدش الحياء.<sup>[89]</sup> اقتضت الممارسة في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية إلى أنّ الحماية الواجبة للأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح تشمل بالأخص: «الحماية من جميع أشكال العنف الجنسي».<sup>[90]</sup>

56 . رشّخ مجلس الامن الدولي قواعد حماية الأطفال من «الاعتداء الجنسي» والانتهاكات الجسيمة المرتكبة خلال النزاع، وكان القرار رقم 1262 (1999) هو الرافعة الأولى لذلك، وعزز المجلس حماية الأطفال من الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي المرتكب «بشكل نمطي» خلال النزاع، في القرار 1882 (2009)، ودعى إلى ادراجها ضمن ولاية المراقبة لفريق الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات ضد الأطفال خلال النزاع.

57 . يشكل الاغتصاب، والاسترقاق الجنسي، والعنف الجنسي على نفس الدرجة من الخطورة جريمة حرب وفقاً لنظام روما مادة 8 (2) (هـ) (6). وبشكل جريمة ضد الإنسانية إذا ارتكب بشكل منهجي على المدنيين أو جزء من هجوم واسع النطاق عليهم مادة 7 (1) (ز)<sup>[91]</sup>. وفي أركان الجرائم التي تعتمدها المحكمة الجنائية الدولية، وقصدت المحكمة في مفهوم «التعدي» المستخدم لتعريف الاغتصاب، لقيام ركن الجريمة -أن يكون واسعاً ما فيه الكفاية ليشمل التعدي على أي من الجنسين<sup>[92]</sup>.

58 . ويعتبر الإطار القانوني المعمول به في الأمم المتحدة والفقهاء الدولي أن الجهات المسلحة غير التابعة للدول ملزمة بالتقيد بالتزامات حقوق الانسان... باعتبارها جهات مسؤولة<sup>[93]</sup>. وتشير ممارسات الأمم المتحدة في السياق اليمني، ضمن تقارير الأمين العام المتعلقة بالأطفال والنزاع في اليمن أن الجماعات المسلحة ارتكبت انتهاكات جسيمة، بما فيها العنف الجنسي ضد الفتيات والفتيان.<sup>[94]</sup> واقتضت الممارسة الدولية «اعتبار العنف الجنسي مرتبطاً بالنزاع طالما استغل المناخ السائد للإفلات من العقاب<sup>[95]</sup>. وتؤكد النتائج التي توصل إليها التقرير إلى أن معظم حوادث العنف الجنسي المسجلة، ترتبط بشكل وثيق بذلك المناخ.

## ب. آليات مساءلة وطنية ودولية

59 . لم يشهد نظام المساءلة تطوراً جوهرياً في اليمن، وبالمثل فإن نظام الحماية والدعم للأطفال لم يتحسن خلال النزاع، وما هو متوفر ليس كافياً بأي حال لقمع «وباء الإفلات من العقاب»<sup>[96]</sup>. يستوي في ذلك مناطق الحكومة اليمنية والمجلس الانتقالي الجنوبي والقوات المشتركة، أو مناطق الحوثيين.

60 . من بين آليات حماية الأطفال في سياق النزاع، تعمل اللجنة الوطنية للتحقيق الحكومية، في الرصد والتحقيق لإنتهاكات حقوق الإنسان، منذ 2015، ونشرت (11) تقرير<sup>[97]</sup>. يستشعر التقرير التحديات الأمنية التي تقف أمام عمل اللجنة، والتجاذبات السياسية التي تتحكم بقرارات تعيين أعضائها، وضعف الشمولية بفعل عدم تعاون جماعة الحوثيين مع إجراءاتها. كانت اللجنة قد أعلنت حالة عدد من القضايا إلى القضاء<sup>[98]</sup>، لكن لا يُعرف إن كان من بينها قضايا تتعلق بالعنف الجنسي ضد الأطفال، وحتى الآن لم يُعلن عن إجراءات خاصة لمساءلة الفاعلين في تلك القضايا.

[88] القاعدة (93) من قواعد القانون الدولي الانساني العرفي.

[https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule93#En\\_6F45536\\_00001](https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule93#En_6F45536_00001)

[89] مادة (4/2)، (هـ) من البروتوكول الإضافي الثاني لاتفاقيات جنيف

[90] القاعدة (135) من قواعد بيانات القانون الدولي الانساني العرفي. <https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule135>

[91] فقرة 184 من تقرير فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن A/HRC/45/CRP.7 سبتمبر 2020

[92] القاعدة (93) من قواعد القانون الدولي الانساني العرفي.

[https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule93#En\\_6F45536\\_00001](https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule93#En_6F45536_00001)

[93] فقرة 8 من تقرير A/HRC/38/44 المقدم من لمررة الخاصة المعنية بحالات الاعدام خارج نطاق القضاء او بإجراءات موجزة او تعسفاً او عن الجهات المسلحة غير التابعة للدول ديسمبر 2020

[94] وثيقة S/2021/761، صادر في 27 أغسطس 2021

[95] فقرة (5) من الوثيقة رقم S/2023/413 تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الامن، بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، 22 يونيو 2023

[96] فقرة رقم (2) من الإحاطة بشأن المساءلة المقدمة من فريق الخبراء البارزين الدوليين والإقليميين بشأن اليمن

[97] متاح في موقع اللجنة <https://www.nciye.org>

[98] بيان صحفي عن أعمال اللجنة الوطنية للتحقيق للعام 2022، 29 ديسمبر 2022 <https://www.nciye.org/?p=1874>

61 . يُعد القضاء الآلية المتاحة للمساءلة والانتصاف وفقاً لتكوينه والصلاحيات الممنوحة له، غير أنه يفتقد لمعايير حقيقية لمحااسبة الفاعلين لانتهاكات حقوق الانسان، وحماية الضحايا والشهود، ولا تلزم هيئاته بمعايير العدالة المراعية للأطفال خلال النزاع، كما يعاني هشاشه في أبنيته وكوادره. لا يختلف وضعه في مناطق الحوثيين عنه في مناطق الحكومة اليمنية والمجلس الانتقالي الجنوبي. وفي ذات الإطار طلبت لجنة التحقيق الوطنية ومجلس القضاء الحكومي من المانحين تقديم المساعدة لتأهيل الكادر القضائي في مجال حقوق الإنسان.<sup>[99]</sup> وعلى الرغم من إعلان الحكومة اليمنية نيتها تشكيل محكمة متخصصة بحقوق الانسان، والنقاش حول إطارها بين لجنة التحقيق الوطنية ومجلس القضاء<sup>[100]</sup> لكن -حتى اللحظة- لم يتم تشكيلها. غالباً ما أدت هشاشة هياكل القضاء وتأثير النافذين عليها إلى الإساءة أو لجوء ضحايا العنف الجنسي الى العدالة العرفية والقبول بمبالغ مالية مقابل تنازلها عن الشكوى.

62 . اعترفت الحكومة اليمنية أن -المجلس الأعلى للأمم المتحدة والطفولة هو المؤسسة الوطنية العليا المعنية بحماية الأطفال، والمظلة التنسيقية التي تجمع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية.<sup>[101]</sup> وفي ظل النزاع أصبح نشاط المجلس محدود، ومنقسم بين الحكومة اليمنية وجماعة الحوثيين. بل وليس له كيان قيادي في مناطق الحكومة اليمنية.

63 . إلى جانب المجلس الأعلى للأمم المتحدة والطفولة فإن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل معنيان بحماية الأطفال أو تعريضهم للتعذيب البدني والنفسي، وتقديم الفاعلين إلى القضاء، وإنشاء مؤسسات ودور الرعاية لتقديم الخدمة للأطفال.<sup>[102]</sup> والوزارة معنية وفقاً لقرار تنظيمها<sup>[103]</sup> بتقديم خدمات الرعاية والاندماج للأطفال الضحايا، بالتنسيق مع الجهات المعنية والصناديق المتخصصة ومنظمات المجتمع المدني. لا تتوفر معلومات عن الخدمات المقدمة للضحايا في موقع الوزارة الحكومية ولا الخاضعة للحوثيين.<sup>[104]</sup> كان مكتب الوزارة في تعز قد تحدث للمنظمة عن قيامه بجهود- رصد وتوثيق الحالات، واعتماد نظام الإحالة إلى محكمة الأحداث، ودار الأحداث ومؤسسة الرعاية النفسية لتقديم خدمات للضحايا، وأوجد مختص نفسي واجتماعي في كل مديرية من تعز. والواقع أن خدمات الدعم النفسي والإحالة المدعومين من الوزارة لا تصل الى كثير من ضحايا العنف الجنسي، سيما المحافظات البعيدة عن المركز.

64 . تُعد الوحدة التنفيذية لإدارة مخيمات النازحين نقطة الإتصال الوطنية الحكومية بشأن النزوح الداخلي، وحماية الأطفال النازحين، بالتنسيق مع الجهات الحكومية والمنظمات المحلية والدولية. أقرت السياسة الوطنية لمعالجة النزوح الداخلي، المعلنه في القرار رقم (148) لسنة 2013 بحق الأطفال في تلقي الحماية والمساعدة وفق ما تتطلبه أوضاعهم، وواجب الحكومة في حمايتهم والنازحين من أي عنف بدني، أو الإعتداء على كرامتهم وأي شكل من اشكال هتك العرض.<sup>[105]</sup> بينما رفضت الوحدة في مارب الإجابة على أسئلة «المنظمة» أقرت الوحدة التنفيذية للنازحين بتعز تسجيل حوادث نادرة تتعلق بالتحرش الجنسي ضد الأطفال، لكنها لا تصل حد الإغتصاب، وتتعامل معها الأجهزة الأمنية. لا تتطابق هذه الردود مع نتائج التقرير بتسجيل (4) ضحايا تعرضوا للإغتصاب. كما تحدث تقرير الوحدة التنفيذية للنازحين 2023 أن-نسبة المخيمات التي يتعرض فيها النازحين لمخاطر التحرش الجنسي بلغت 2% بعدد (16) مخيم من أصل (646) مخيم في المناطق المحررة (راجع الفقرة 22، 23).

65 . في سبيل تنفيذ القانون الدولي الإنساني، وضمن جهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أنشأت اليمن اللجنة الوطنية لشؤون القانون الدولي الإنساني، بالقرار الجمهوري رقم (408) لسنة 1999. وضع القرار من بين اختصاصات اللجنة «تحديد الآليات والتدابير والإجراءات الكفيلة بتنفيذ مضمين القانون الدولي

[99] إجتماع يضم كلاً من رئيس مجلس القضاء الأعلى والنائب العام ورئيس اللجنة الوطنية لمناقشة إنشاء محكمة ونيابة نوعية للنظر في قضايا حقوق الإنسان المحالة من اللجنة الوطنية، 24، NCI/VHR، سبتمبر 2020 <https://www.nciye.org/2p=1101>

[100] المرجع السابق

[101] فقرة (24) من تقرير اليمن الرابع المقدم إلى لجنة حقوق الطفل، وثيقة رقم CRC/C/YEM/4

[102] مادة (146) من قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002

[103] قرار جمهوري بشأن اللائحة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لسنة 1993

[104] وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل-عدن [/https://www.mosal-ye.net](https://www.mosal-ye.net)

الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (صنعاء) <http://www.mosal.gov.ye/index.php/ar>

[105] السياسة الوطنية لمعالجة النزوح الداخلي في الجمهورية اليمنية، الوحدة التنفيذية لإدارة مخيمات النازحين، نشرت في 22 يونيو 2022 <https://www.exuye.org/732>

الإنساني، ووضع أحكامه موضع التطبيق العملي»<sup>[106]</sup> على الواقع لا وجود لهذه اللجنة، لكن يمكن إعادة بعثها لتمارس مسؤولياتها في وضع احكام القانون الدولي الإنساني موضع التنفيذ.

66 . **وعن اليات المساءلة الدولية، فقد شكّل الوصول إلى عدالة تحدياً كبيراً لجميع الضحايا في اليمن، وهو أكثر تحدياً بالنسبة للأطفال. وعلى المستوى الدولي وقفت و/أو تقف كثير من التحديات لتحقيق العدالة.** خلال العام 2023 اتبع مجلس حقوق الانسان باعتباره المسؤول عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في كافة أنحاء العالم، نهج انتقائي مع «وضع المساءلة في اليمن» تمثل بقراره دعم اللجنة الوطنية للتحقيق، واستمرار تقديم الدعم الفني للحكومة اليمنية لتعزيز حقوق الانسان<sup>[107]</sup>. وكان قد ألغى في وقت سابق من أكتوبر 2021 ولاية عمل فريق الخبراء البارزين بشأن اليمن، التي أنشأها المجلس، باعتباره جهة تحقيق مستقلة يحتاجها الضحايا.<sup>[108]</sup> حيث «قادت السعودية بدعم من الإمارات، بنجاح حملة ضغط قوية لإنهاء تفويض»<sup>[109]</sup> ولاية الفريق.

67 . **يضطلع الفريق القطري للرصد والتبليغ لانتهاكات الأطفال في اليمن بمهام التحقق والتوثيق للانتهاكات الجسيمة. يمكن أن تشكل تقارير الفريق مدخلاً مهماً للمساءلة، بقدر ما تشكل مخرجات عمله أدلة ذات موثوقية يمكن أن تستند إليها جهات العدالة الجنائية الدولية في أي تحقيقات قادمة.**

68 . **للمحكمة الجنائية الدولية دور مهم وحاسم في ردع الفاعلين للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، على الرغم أن دورها استثنائي ومكمل للدور الذي تقوم النظم القضائية الوطنية؛ حيث تباشر التحقيق والمقاضاة فقط عندما تكون الدولة غير راغبة أو غير قادرة حقاً على الاضطلاع بالتحقيق والمقاضاة<sup>[110]</sup>. في السياق اليمني يبدو أن القضاء يفتقر للقدرة على إجراء تحقيقات مستقلة وذات مصداقية وإجراء محاكمات للمسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة بشكل يتوافق ومعايير حقوق الإنسان الدولية<sup>[111]</sup>، واليمن لم تصادق على نظام المحكمة. غير أن ذلك لا يمنع من فرض ولاية المحكمة على الانتهاكات الجسيمة، إذ يستطيع مجلس الامن إحالة ملف اليمن إلى المحكمة، كما أن المدعي العام وضمن ولايته العالمية يستطيع فتح تحقيق في أي انتهاك جسيم.**

69 . **ينبغي على المجتمع الدولي أن يقوم بواجباته لحماية الأطفال من الانتهاكات الجسيمة وسد فجوة المساءلة، في ظل فشل الأطراف اليمنية في تحقيق العدالة. نشجع الدعوات التي أطلقها البرلمان الأوروبي «لاستخدام جميع الأدوات لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك تطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية عند الضرورة، ودعم ضحايا الانتهاكات والجرائم الجسيمة في اليمن حتى بلوغ العدالة»<sup>[112]</sup>.**

[106] ص 81 من «التقرير السنوي الثاني لتطبيق القانون الدولي الإنساني على الصعيد العربي»، صادر عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية واللجنة الدولية للصليب الأحمر

[https://www.icrc.org/data/files/publications/ar/icrc\\_004\\_002004.pdf](https://www.icrc.org/data/files/publications/ar/icrc_004_002004.pdf)

[107] «مجلس حقوق الإنسان يقر بالإجماع استمرار دعم اللجنة الوطنية للتحقيق وحث كافة الأطراف على تسهيل مهامها»، NCI/VHR، بتاريخ 12 أكتوبر 2023

<https://www.nciye.org/?p=2339>

[108] «بيان منسوب إلى فريق الخبراء البارزين المعني باليمن بشأن رفض مجلس حقوق الإنسان قرار تجديد ولاية فريق الخبراء البارزين»، الأمم المتحدة- مكتب المفوض السامي، 08 تشرين الأول/أكتوبر 2021

<https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2021/10/statement-group-experts-yemen-hrc-rejection-resolution-renew-their-mandate?LangID=A&NewsID=27636>

[109] October 18, 2022، Human Rights Watch «UN Rights Body Fails Yemeni People, Again»

<https://www.hrw.org/news/2022/10/18/un-rights-body-fails-yemeni-people-again>

[110] «اليات ونهج مختلفة للقانون الدولي الإنساني وحماية ومساعدة ضحايا الحرب»، المجلة الدولية للصليب الأحمر، مجلد 91، عدد 874، ص 46، يونيو/حزيران 2009

[111] «إحاطة بشأن المساءلة. ورقة غرفة الاجتماعات لفريق الخبراء البارزين الدوليين والإقليميين بشأن اليمن» فقرة (38) من الوثيقة A/HRC/48/CRP.4، بتاريخ 14 أيلول/سبتمبر 2021

<https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/GFF-Yemen/A-HRC-45-CRP-7-ar.pdf>

[112] «البرلمان الأوروبي يتبنى قراراً بشأن اليمن ويدعو الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء لمواجهة غياب المساءلة»، مواطنة لحقوق الإنسان، بتاريخ الأحد 14 فبراير/شباط، 2021

<https://www.mwatana.org/posts/resolution-on-yemen>

# عاشرًا: توصيات

70 . توصي رصد لحقوق الإنسان جميع أطراف النزاع، والجهات المعنية بما يلي:

أ . على أطراف النزاع التوقف فوراً عن ارتكاب العنف الجنسي ضد الأطفال، والعنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي ضد الأطفال، وتجنّبهم كافة أشكال الانتهاكات الأخرى خلال النزاع. ويجب عليها إصدار الأوامر إلى الوحدات العسكرية والأمنية بعدم التسامح مع مرتكبي تلك الجرائم، أو من يتدخلون لصالح الفاعلين، في تهديد الضحايا وعائلاتهم أو جبارهم على التصالح والتنازل عن الشكوى.

ب . يجب إدراج الشواغل المتعلقة بالأطفال في محادثات السلام، واعتبار تحقيق العدالة والتعويض وجبر ضرر الضحايا أولوية في محادثات إنهاء النزاع، والتأكيد على أن تحقيق العدالة والمساءلة هي الجسر الآمن للعبور باليمينيين إلى السلام الدائم والضمائم لعدم تجدد دورات العنف في المستقبل.

ج . يتعين العمل وبشكل حثيث على حصر حوادث العنف الجنسي المرتكبة من المجندين، أو الأفراد المنخرطين والمربطين بالأطراف، والعمل من أجل تقديمهم إلى المساءلة. والتواصل مع جهات إنفاذ القانون لحصر المتهمين بجرائم العنف الجنسي، والتصرف بشأنهم وقطع صلتهم الوظيفية في الوحدات والأجهزة المرتبطة بها.

د . على كافة الأطراف توفير نقاط اتصال في المدن والمناطق الريفية، من أجل تسهيل الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال. ويجب -بشكل خاص- على الحكومة اليمنية وجماعة الحوثيين تفعيل أدوات وآليات الحماية الوطنية للأطفال، بما فيها المجلس الأعلى للأمومة والطفولة، والوحدة التنفيذية لإدارة مخيمات النازحين، وتزويدها بالإمكانات من أجل تقديم خدمات الدعم والحماية للناجين من العنف الجنسي والهجمات الجسيمة الأخرى.

هـ . في سبيل تحقيق المساءلة وتوفير العدالة المراعية للأطفال، يجب على الحكومة اليمنية الإسراع في تنفيذ تعهداتها بإنشاء محكمة مختصة للنظر في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. كما ينبغي ردم الفجوات القانونية في التشريع اليمني، بما يمكّن من اتخاذ التدابير بشأن حماية الأطفال من العنف الجنسي وموائمتها مع المعاهدات التي صادقت عليها اليمن بهذا الشأن. والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. لا ينبغي التعلل بالأوضاع الأمنية -طوال الوقت- لتعطيل عمل المجلس التشريعي، ليتولى تحديث التشريعات.

و . ينبغي على النائب العام في عدن، ومثله في صنعاء توجيه النيابة والشرطة بإعطاء حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال أهمية قصوى عند التحقيق، والتقيد الصارم بمبادئ العدالة المراعية مصالح الأطفال، ومساعدتهم في سرعة الحصول عليها. كما تقتضي العدالة أن يتم حصر حوادث العنف الجنسي ونشرها في منصات النيابة، ليسهل العودة إليها من المهتمين.

ز . لا يمكن مواجهة العنف الجنسي ضد الأطفال في ظل التراخي الواضح بل والمشاركة من جهات إنفاذ القانون للتغطية عن الفاعلين. إن اعتبار تلك الجهات تقديم البلاغات من الضحايا إنما يساهم في الوصم، هو أمر مخجل، ولذلك على كافة الأطراف والجهات الدولية المانحة تعزيز قدرات جهات إنفاذ القانون، بما يمكنها من فهم طبيعة عملها للتعامل مع حوادث العنف الجنسي، وعدم التسامح مع الفاعلين.

ح . إن أخطر ما يقيد الضحايا وعائلاتهم عن الإبلاغ هو الوصم، والتقاليد الاجتماعية التي تتسامح مع الفاعلين وتلمز الضحايا بأنهم لوطة -مثليين- ومن أجل مجابهة هذا الوصم، يتعين على الحكومة اليمنية والأطراف الأخرى استحداث برامج في مدارس الأطفال والمنصات الإعلامية للتوعية بالحوادث، وأهمية إدماج الضحايا في المجتمع، وبما يكفل من رفع مستوى الحماية للأطفال. كما ينبغي نشر ثقافة إجتماعية أن الضحايا لا ينبغي تعذيبهم أكثر مما قد وقع فيهم، وأن حوادث العنف الجنسي ينبغي أن توصم الفاعلين وحدهم، وأن يتم تشجيع الضحايا على الإبلاغ.

ط . إن تفشي الإفلات من العقاب، وتزايد حالات العنف الجنسي والهجمات الجسيمة الأخرى ضد الأطفال، يحتم أن تقف الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أمام مسؤوليته، والعمل من أجل تشكيل لجنة دولية للتحقيق في الجرائم الخطيرة، بما فيها المرتكبة ضد الأطفال. ونحث الامارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية على أن تتوقف في استخدام تأثيرها على الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، وعدم إعاقة تشكيل فريق و/ أو تجديد مهمة فريق الخبراء السابق بشأن اليمن.

ي . على منظمة اليونيسف والمنظمات الدولية والمناحين الآخرين تكثيف برامج الحماية بشأن الأطفال، وتوفير نقاط اتصال في المناطق الريفية، والعمل على أساس أن مؤشر الضعف وتدني الحماية بين الأطفال «المعلن» ينبغي أن يكافح بتدخلات حقيقية تراعي الجوانب النفسية والقانونية وإعادة الإدماج.


## المرفقات



إجمالي عدد الضحايا  
من الأطفال

18

### مرفق رقم (1) تقسيم الضحايا حسب النوع الإجتماعي




### مرفق رقم (2) تقسيم الضحايا حسب طبيعة العنف الجنسي



### مرفق رقم (3) مصير الضحايا بعد ارتكاب العنف الجنسي ضدهم



### مرفق رقم (4) يبين مسؤولية الفاعلين، وتقسيم الضحايا بحسب الجنس والمكان الجغرافي



جماعة أنصار الله | قوات المجلس الإنتقالي الجنوبي | القوات المشتركة | قوات الحكومة اليمنية

مرفق رقم (5) يبين تصنيف الضحايا بحسب حصولهم على عدالة أو تعويض، وهل خضعوا للتهديد من الفاعلين

تصنيف بحسب الحصول على عدالة

2

غير محدد

1

تم إدانتهم من المحكمة

3

الفاعلين رهن المحاكمة

12

لم يحصلوا على عدالة

تصنيف بحسب خضوع الضحايا للتهديد

1

غير محدد

7

لم يتم التنازل

6

محاولات للضغط والتنازل

4

تم التنازل

مرفق رقم (6) يبين إجراءات المساءلة المحققة ضد الفاعلين

29

الإجمالي



15

لم يتم احتجازهم



4


مفرج عنهم




10

محتجزين


مرفق رقم (7) يبين طبيعة الخدمة التي تلقاها الضحية بعد الانتهاك



إحالة الى دار رعاية



رعاية نفسية



رعاية صحية

● نعم ● لا ● غير محدد







رصد لحقوق الإنسان  
Watch For Human Rights

    @watch4hr

 info@watch4hr.org

 www.watch4hr.org



أخاف من  
الفضيحة